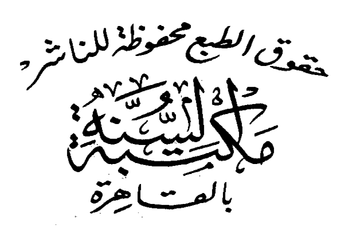


جمع وترتيب

صبحي محمد رمضان

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة بالقاهرة
١٤٢٥ هـ = ٢٠٠٤ م



رقم الإيداع : ٧٦٥٣ / ٢٠٠٤
دارنوبار للطباعة



مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين «ناصية شارع الجمهورية»
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس: ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١



المقــدّمة

الحمد لله ، وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه . أما بعد :

فقد جاء الإسلام لحفظ الضروريات الخمس ، ومنها حفظ النسل ، فصان العرض وحماه بمنع اختلاط الأنساب ومنع الفاحشة المؤدية إلى ذلك ، فقال سبحانه : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء : ٣٢] .

ولما كان للزنى وسائله وذرائعه فقد حرم كل وسيلة موصلة إليه ، باعتبار أن المقاصد لا يتوصل إليها إلا بالأسباب وطرق تفضي إليها ، فالطرق والأسباب تعد تابعة لها في الحرمة ، فوسائل المحرمات والمعاصي ، يكون حكمها في المنع والكراهية بحسب إفضائها إلى غايتها وارتباطاتها ، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود ، فإذا حرم الله تعالى شيئًا وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمها ، ويمنع منها ، تحقيقًا لتحريمه ، وتثبيتًا له ، ومنعًا أن يقرب حماه ، وإباحة الوسائل والذرائع المفضية إلى الحرام غير مقبولة ؛ لأن ذلك لو قبل لكان من باب

التناقض ، وفيه إغراء للنفوس بارتكاب الحرام ، وحكمة التشريع تأبى ذلك كل الإباء ، فلو نظرنا إلى حال ملوك الدنيا لوجدناهم يأبون منع جندهم أو رعيتهم أو أهلهم من شيء ثم يباح لهم الطرق والأسباب والذرائع الموصلة إليه ، ولو فعل ذلك لعد من باب التناقض ، ولحصل من الرعية والجند ضد ما هو مقصود .

وكذلك الأطباء إذا أرادوا حسم الداء منعوا صاحبه من الطرق والذرائع الموصلة إليه وإلا فسد عليهم ما يرومون إصلاحه .

فإذا كان هذا هو حال أهل الدنيا ، فما الظن بهذه الشريعة الكاملة التي هي في أعلى درجات الحكمة والمصلحة والكمال ، ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أن الله تعالى ورسوله سد الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرمها ونهى عنها[1] .

ومن هنا جاء الأمر بغض البصر ، فقال تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ الآية .

فلما كان النظر من أقرب الوسائل إلى المحرم ، اقتضت الشريعة

(١) إعلام الموقعين (١٢٥/٣) .

تحريمه وإباحته في موضع الحاجة ، وهذا شأن كل ما حُرِّم تحريم الوسائل فإنه يباح للمصلحة الراجحة كما حُرِّمت الصلاة في أوقات النهي لئلا تكون وسيلة إلى التشبه بالكفار في سجودهم للشمس ، أبيحت للمصلحة الراجحة كقضاء الفوائت وصلاة الجنازة وفعل ذوات الأسباب على الصحيح . قال الله تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ الآية [النور : ٣٠، ٣١] .

فلما كان غض البصر أصلًا لحفظ الفرج بدأ بذكره ، ولما كان تحريمه تحريم الوسائل فيباح للمصلحة الراجحة ويحرم إذا خيف منه الفساد ولم يعارضه مصلحة أرجح من تلك المفسدة ، وقد جعل الله العين مرآة القلب ، فإذا غض العبد بصره غض القلب شهوته ، وإرادته ، وإذا أطلق بصره أطلق القلب شهوته . وفي الصحيحين[1] أن الفضل بن عباس رضي الله عنهما كان رديف رسول الله ﷺ يوم النحر من مزدلفة إلى منى ، فمرت ظُعُن يجرين ، فطفق الفضل ينظر إليهن ، فحوّل رسول الله ﷺ رأسه إلى الشق الآخر .

(١) البخاري (١٥١٣) ، ومسلم (١٢١٧) واللفظ له .

قال ابن القيم : وهذا منع وإنكار بالفعل ، فلو كان النظر جائزًا لأقره عليه[1] .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « إن اللَّه عزَّ وجلَّ كتب على ابن آدم حظه من الزنى ، أدرك ذلك لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، واللسان يزني وزناه النطق ، والرِّجل تزني وزناها الخطى ، واليد تزني وزناها البطش ، والقلب يهوى ويتمنى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه »[2] .

قال ابن القيم : فبدأ بزنى العين لأنه أصل زنى اليد والرجل والقلب والفرج ، وهذا الحديث من أبين الأشياء على أن العين تعصي بالنظر ، وأن ذلك زناها ، ففيه رد على من أباح النظر مطلقًا[3] .

فهذا مبحث في هذه المسألة العظيمة - غض البصر - التي شاعت وعظمت في هذه الأزمنة المتأخرة ، جمعته مستخيرًا اللَّه تعالى ، عسى أن يكون عونًا ونفعًا لي ولإخواني ولجميع المسلمين .

فبداية أشير إلى نبذة مختصرة عن آية الاستئذان لتعلقها

(١) روضة المحبين (ص٩٢) .
(٢) البخاري (٦٣٤٣) ، ومسلم (٢٦٥٧) .
(٣) روضة المحبين (ص٩٣) .

بالمبحث ، ثم أقوال للسلف والعلماء في أهمية غض البصر ، ثم نبذة عن فضول النظر ، ثم أقوال وأحوال السلف في الترغيب والترهيب ، تتخللها الأحاديث الخاصة بالمبحث ، ثم مبحث في شكر نعمة العين ومراقبة الله عز وجل والحياء منه ، حيث إنه أنسب ما يكون للكلام ، ثم أحوال السلف في غض البصر ، ثم التنبيه على أن الجزاء من جنس العمل ، ثم فصل في منافع غض البصر ، ثم فصل في أحكام النظر وتقسيم العلماء له ، ثم مبحث في أحكام المردان ، ثم كلام عن التحذير من الزني ، ثم فصل في ذوات المحارم وأحكامهم ، ثم مبحث في الخلوة ، ثم كلام على إصلاح القلوب ، ثم الخاتمة .

هذا ، وإن كان من صواب فمن الله وحده فهو الكريم المعين ، وإن كان من خلل وتقصير فمني ومن الشيطان والله ورسوله منهما براء .

وصلى اللهم وسلم على نبينا وشفيعنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المؤلف

آية الاستئذان

إن الإسلام لا يعتمد على العقوبة في إنشاء مجتمعه النظيف ، إنما يعتمد قبل كل شيء على الوقاية ، وهو لا يحارب الدوافع الفطرية ، ولكن ينظمها ويضمن لها الجو النظيف الخالي من المثيرات المصطنعة ، والفكرة السائدة في منهج التربية الإسلامية في هذه الناحية هي تضييق فرص الغواية وإبعاد عوامل الفتنة ، ومن هنا يجعل للبيوت حرمة لا يجوز المساس بها فلا يفاجأ الناس في بيوتهم بدخول الغرباء عليهم إلا بعد استئذانهم وسماحهم بالدخول خيفة أن تطلع الأعين على خفايا البيوت وعلى عورات أهلها وهم غافلون ، ذلك مع غض البصر من الرجال والنساء وعدم التبرج بالزينة لإثارة الشهوات ، فالاستئذان على البيوت يحقق للبيوت حرماتها التي تجعل منها مثابة وسكنًا ، ويوفر على أهلها الحرج من المفاجأة والضيق بالمباغتة والتأذي بانكشاف العورات . إنها ليست عورات البدن وحدها ؛ إنما تضاف إليها عورات الطعام وعورات اللباس وعورات الأثاث ، كل هذه الدقائق يرعاها المنهج القرآني بهذا الأدب الرفيع ، أدب الاستئذان ، ويرعى معها تقليل فرص النظرات السانحة والالتقاءات العابرة[1] .

(١) الظلال (٢٥٠٨/٤) .

فثبت عنه ﷺ أنه قال : « لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من حرج »[1] .

وقال ﷺ : « إنما جعل الاستئذان من أجل النظر »[2] . ونحن اليوم مسلمون ، ولكن حساسيتنا بمثل هذه الدقائق قد تبلدت وغلظت ، وإن الرجل ليهجم على أخيه في بيته في أي لحظة من لحظات الليل والنهار يطرقه ويطرقه ويطرقه ، فلا ينصرف أبدًا حتى يزعج أهل البيت ، فيفتحوا له وقد يكون في البيت هاتف يملك أن يستأذن عن طريقه قبل أن يجيء ليؤذن له أو يعلم أن الموعد لا يناسب ، ولكنه يهمل هذا الطريق ليهجم في غير أوان وعلى غير موعد ، ثم لا يقبل العرف أن يرد عن البيت – وقد جاء – مهما كره أهل البيت تلك المفاجأة بلا إخطار .

ونحن اليوم – مسلمون – ولكننا نطرق إخواننا في أي لحظة في موعد الطعام ، فإن لم يقدم لنا الطعام وجدنا في أنفسنا من ذلك شيئًا ، ونطرقهم في الليل المتأخر فإن لم يدعونا إلى المبيت عندهم وجدنا في أنفسنا ، دون أن نقدر أعذارهم في هذا وذاك .

(١) البخاري (٦٩٠٢) ، ومسلم (٢١٥٨) عن أبي هريرة .
(٢) أخرجه البخاري (٥٩٢٤) ، ومسلم (٢١٥٦) عن سهل بن سعد .

ذلك لأننا لم نتأدب بأدب الإسلام ، ولم نجعل هوانا تبعًا لما جاء به رسول الله ﷺ[1] .

إنما نحن عبيد لأعراف خاطئة ما أنزل الله بها من سلطان .

قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور رحمه اللَّهُ في تفسيره الرائع « التحرير والتنوير » عقب كلام له في آية الاستئذان : وشرع الاستئذان لمن يزور أحدًا في بيته ؛ لأنَّ الناس اتخذوا البيوت للاستتار مما يؤذي الأبدان من حر وقر ومطر ، ومما يؤذي العرض والنفس من انكشاف ما لا يحب الساكن اطلاع الناس عليه ، فإذا كان في بيته وجاءه أحد فهو لا يدخله حتى يصلح ما في بيته وليستر ما يحب أن يستره ثم يأذن له أو يخرج له فيكلمه من خارج الباب .

وفي ذلك من الآداب أن المرء لا ينبغي أن يكون كَلًّا على غيره ، ولا ينبغي له أن يعرض نفسه إلى الكراهية والاستثقال ، وأنه ينبغي أن يكون الزائر والمزور متوافقين متآنسين وذلك عون على توفر الأخوة الإسلامية ، وعطف الأمر بالسلام على الاستئناس وجعل كلاهما غاية

---

(١) وفي الحديث : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به » . أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٥) ، والبيهقي في المدخل (٢٠٩) ، وصححه النووي في الأربعين (ح٤٢) .

للنهي عن دخول البيوت تنبيهًا على وجوب الإتيان بهما ؛ لأنَّ النهي لا يرتفع إلا عند حصولهما .

وعن ابن سيرين أن رجلًا استأذن على النبي ﷺ فقال : أأدخل ، فأمر النبي ﷺ رجلًا عنده فقال : « إنه لا يحسن أن يستأذن فليقل : السلام عليكم ، أأدخل »[1] .

وعن زيد بن أسلم أنه استأذن على عبد الله بن عمر ، فقال : أألج ، فأذن له ابن عمر ، فلما دخل قال : ما لك ، واستئذان العرب (يريد أهل الجاهلية) إذا استأذنت فقل : السلام عليكم ، فإذا رد عليك السلام فقل : أأدخل ، فإذا أذن لك فادخل[2] .

وقد أُجملت حكمة الاستئذان في قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أي : ذلكم الاستئذان خيرٌ لكم ، أي : فيه خيرٌ لكم ونفع ، فإذا تدبرتم علمتم ما فيه من خير لكم كما هو المرجو منكم[3] .

وقال رحمه اللَّهُ في قوله تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ

(١) أخرجه أبو داود (٥١٧٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٤٨) ، وأحمد (٥/ ٣٦٨) ، والبخاري في الأدب (١٠٨٤) ، قال الحافظ في الفتح (١١/٣) : إسناده جيد .

(٢) التمهيد (٣/٢٤٧) .

(٣) التحرير والتنوير (١٨/١٩٦) .

﴿أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ الآية : أعقب حكم الاستئذان ببيان آداب ما تقتضيه المجالسة بعد الدخول وهو أن لا يكون الداخل إلى البيت محدقًا بصره إلى امرأة فيه ، بل إذا جالسته المرأة غض بصره واقتصر على الكلام ولا ينظر إليها إلا النظر الذي يعسر صرفه ، ولما كان الغض التام لا يمكن جيء في الآية بحرف « من » الذي هو للتبعيض إيماء إلى ذلك إذ من المفهوم أن المأمور بالغض فيه هو ما لا يليق تحديق النظر إليه وذلك يتذكره المسلم من استحضاره أحكام الحلال والحرام في هذا الشأن فيعلم أن غض البصر مراتب منه ما هو واجب ومنه دون ذلك فيشمل غض البصر عما اعتاد الناس كراهية التحقق فيه كالنظر إلى خبايا المنازل بخلاف ما ليس كذلك ، فقد جاء عن عمر بن الخطاب حين دخل مشربة النبي ﷺ : « فرفعت بصري إلى السقف فرأيت أهبا معلقة »[1] .

وقال النبي ﷺ لعلي : « لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية »[2] .

وفي هذا الأمر بالغض أدب شرعي عظيم في مباعدة النفس عن

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٩١) عن ابن عباس .

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٤٩) ، والترمذي (٢٧٧٧) ، وأحمد (١/١٥٩) ، وابن حبان (٥٥٧٠) ، والحاكم (٢/٢١٢) ، وحسنه الضياء في المختارة (٢/١٠٨) .

التطلع إلى ما عسى أن يوقعها في الحرام أو ما عسى أن يكلفها صبرًا شديدًا عليها .

والغض : صرف المرء بصره عن التحديق وتثبيت النظر ، ويكون من الحياء كما قال عنترة :

وأغض طرفي حين تبدو جارتي حتى يواري جارتي مأواها[(١)]

ويكون من مذلة كما قال جرير :

فغض الطرف إنك من نمير فلا كعبًا بلغت ولا كلابا[(٢)]

ومادة الغض تفيد معنى الخفض والنقص ، والأمر بحفظ الفروج عقب الأمر بالغض من الأبصار ؛ لأنَّ النظر رائد الزنى فلما كان ذريعة له قصد المتذرع إليه بالحفظ تنبيها على المبالغة في غض الأبصار في محاسن النساء فالمراد بحفظ الفروج حفظها من أن تباشر غير ما أباحه الدين .

وذيل بجملة : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ ؛ لأنه كناية عن جزاء ما يتضمنه الأمر من الغض والحفظ ؛ لأنَّ المقصد من الأمر الامتثال[(٣)] .

---

(١) أورده الزرقاني (٣٨٤/٤) ، والبيت من بحر الكامل .
(٢) أورده الطبري في التفسير (١٢٠/٢٦) ، وهو من بحر الوافر .
(٣) التحرير والتنوير (٢٠٤/١٨) .

أهمية غض البصر

إن الميل الفطري بين الرجل والمرأة ميل عميق في التكوين الحيوي ؛ لأنَّ اللَّه قد ناط به امتداد الحياة على هذه الأرض ، وتحقيق الخلافة لهذا الإنسان فيها ، فهو ميل دائم يسكن فترة ثم يعود ، وإثارته في كل حين تزيد من عرامته ، وتدفع به إلى الإفضاء المادي للحصول على الراحة ، فإذا لم يتم هذا تعبت الأعصاب المستثارة وكان هذا بمثابة عملية تعذيب مستمرة ، والنظرة تثير ، والحركة تثير ، والضحكة تثير ، والدعابة تثير ، والنبرة المعبرة عن هذا الميل تثير ، والطريق المأمون هو تقليل هذه المثيرات بحيث يبقى هذا الميل في حدود الطبيعة ثم يلبى تلبية طبيعية ، وهذا هو المنهج الذي يختاره الإسلام فهو يهدف إلى إقامة مجتمع نظيف ، لا تهاج فيه الشهوات في كل لحظة ولا تستثار فيه دفعات اللحم والدم في كل حين ، فعمليات الاستثارة المستمرة تنتهي إلى سعار شهواني لا ينطفئ ولا يرتوي ، والنظرة الخائنة ، والحركة المثيرة ، والزينة المتبرجة والجسم العاري ، كلها لا تصنع شيئًا إلا أن تهيج ذلك السعار الحيواني المجنون وإلا أن يفلت زمام الأعصاب والإرادة فإما الإفضاء الفوضوي الذي لا يتقيد بقيد ، وإما الأمراض العصبية ، والعقد النفسية الناشئة من الكبح بعد الإثارة وهي تكاد أن

تكون عملية تعذيب[1] .

قال صاحب « الكلم الفارقية في الحكم الحقيقية » : البصر هو الباب الأكبر إلى القلب ، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته ووجب التحذير منه ، وحفظ الفروج هو عن الزنى حيث لا يحل ، والنواظر صوارم مشهورة فأغمدها في غِمد الغض والحياء من نظر المولى وإلا جرحك بهما عدو الهوى ، لا ترسل بريد النظر فيجلب لك رديء الفكر ، غض البصر يورث القلب نورًا وإطلاقه يقدح في القلب نارًا[2] .

وقال ابن القيم في « بدائع الفوائد » : وأكثر المعاصي إنما تولدها من فضول الكلام والنظر وهي أوسع مداخل الشيطان فإن جارحتيهما لا يملان ولا يسأمان ، بخلاف شهوة البطن ، فالعين واللسان لو تركا لم يفترا من النظر والكلام فجنايتهما متسعة الأطراف كثيرة الشعب[3] .

قال العقلاء : من سرح ناظره أتعب خاطره ، ومن كثرت لحظاته

---

(١) الظلال (٤/٢٥١١- ٢٥١٢) .

(٢) نقله عنه الثعالبي في تفسيره (٣/١١٦) .

(٣) بدائع الفوائد (٢/٤٩٨) .

دامت حسراته وضاعت أوقاته .

نَظَرُ العُيونُ إلى العيونِ هُوَ الذي جَعَلَ الهلاكَ إلى الفوائدِ سَبِيلا[1]

قال بكر بن خنيس : كيف يكون تقيًا من لا يدري من يتقي .

وقال آخر : إذا كنت لا تحسن تتقي لقيتك امرأة لم تغض بصرك[2] .

وليعلم أن غض البصر من الأمانة ، ولهذا لما قالت بنت شعيب لأبيها : ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ استنكر منها ذلك وقال : وما علمك بذاك ؟ فقالت : أما قوته فما رأيت من علاجه ما عالج عند السقي على البئر ، وأما الأمانة فما رأيت من غض البصر[3] .

ويؤيد هذا ما أخرجه ابن أبي الدنيا عن ابن عمر قال : من تضييع الأمانة النظر في الحجرات والدور[4] .

قال صاحب « الكلم الفارقية » : لا تجعل جدول بصرك يجري في أجاج الباطل فيهلب باطنك بناء الحرص العاجل ، البصر قمع تغور فيه المعاني المرئية إلى قرار وعاء القلب فإن كانت شريفة لطيفة شرفته

---

(١) البيت من بحر الكامل ، وانظر فتح القدير (٣٩٨/٤) .

(٢) انظر الحلية (٣٦٥/٨) .

(٣) انظر تفسير الطبري (٦٣/٢٠) ، وفتح الباري (٤٤٠/٤) .

(٤) الورع (٧١) ورجاله ثقات .

ولطفته وهذبته وزكته ، وإن كانت رزيلة دنية رزلته وخبثته ، فالحواس كالجداول ، والرواضع ترضع من أثداء الأشياء التي تلابسها وتأخذ ما فيها من معانيها وأوصافها وتؤديها إلى القلب وتنهيها[(١)] .

وقال ابن الجوزي : واعلم أن أصل العشق إطلاق البصر ، وكما يخاف على الرجل من ذلك يخاف على المرأة . قال : وقد ذهب دين خلق كثير من المتعبدين بإطلاق البصر وما جلبه ، فليحذر ذلك[(٢)] .

وأخرج ابن سعد في الطبقات[(٣)] من حديث علقمة بن الحويرث أن رسول الله ﷺ قال : « زنى العين النظر » . قال المناوي : يعني أن النظر بريد الزنى ورائد الفجور ولا يكاد يقدر على الاحتراس منه ، وإسناد الزنى إلى العين لأنَّ لذة النكاح في الفرج تصل إليها ، ثم نقل عن الغزالي قوله : « وزنى العين من كبار الصغائر ، وهو يؤدي إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنى الفرج ، ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ دينه .

---

(١) عنه الثعالبي في تفسيره (٣٤٢/٢) .

(٢) أحكام النساء (ص١٠٩) .

(٣) الطبقات الكبرى (٧٧/٧) ، والطبراني في الكبير (٨/١٨) ، وابن قانع في معجمه (٨١٧) ، قال الهيثمي في المجمع (٢٥٦/٦) : فيه محمد بن مطرف لم أعرفه وبقية رجاله ثقات . ونقل المناوي في فيض القدير (٦٥/٤) تصحيح العامري له .

فضول النظر

قال ابن القيم في البدائع : الحرز العاشر : إمساك فضول النظر والكلام والطعام ومخالطة الناس ، فإن الشيطان إنما يتسلط على ابن آدم وينال منه غرضه من هذه الأبواب الأربعة ، فإن فضول النظر يدعو إلى الاستحسان ووقوع صورة المنظور إليه في القلب والاشتغال به والفكرة في الظفر به ، فمبدأ الفتنة من فضول النظر ، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال : « النظرة سهم مسموم من سهام إبليس ، فمن غض بصره لله أورثه الله حلاوة يجدها في قلبه إلى يوم يلقاه »[1] .

فالحوادث العظام إنما كلها من فضول النظر ، فكم نظرة أعقبت حسرات لا حسرة ، كما قال الشاعر[2] :

كل الحوادث مبدأها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر
كم نظرة فتكت في قلب صاحبها فتلك السهام بلا قوس ولا وتر

وقال المتنبي[3] :

وأنا الذي جلب المنية طرفه فمن المطالب والقتيل القاتل

(١) أخرجه الطبراني (١٠٣٦٢) ، والحاكم (٣١٤/٤) ، والقضاعي في الشهاب (٢٩٢) ، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعيف . انظر مجمع الزوائد (٦٣/٨).

(٢) البيت من بحر البسيط . (٣) البيت من بحر الكامل .

إلى أن قال رحمه اللَّهُ - ابن القيم - : والمقصود أن فضول النظر أصل كل بلاء[1] .

ولذلك كان السلف رحمهم الله يكرهون فضول النظر .

فقد مر حسان بن سنان بغرفة فقال : متى بنيت هذه ؟ ثم قال : تسألين عما لا يعنيك لأعاقبنك بصوم سنة ، فصامها[2] .

وأخرج ابن عساكر في « تاريخه » من طريق عبد اللَّه بن ثعلبة الحنفي قال : ذاكرات محمد بن مسلم الطائفي فضول النظر فقال : ما أدري ، غير أن عبد اللَّه بن المبارك حدثني قال : حدثني عبد الوهاب بن مجاهد أنهم بنوا غرفة في دارهم مقابل من دخل من باب الدار فمكثنا ثلاث عشر سنة أو أربع عشرة سنة فرفع أبي رأسه فقال : متى أحدثتم هذه الغرفة[3] .

وعن أبي عاصم العباداني كما عند أحمد في الزهد - قال : قال رجل لداود الطائي : لو أمرت بما في سقف البيت من العنكبوت

---

(١) بدائع الفوائد (٢/٢٧١) .

(٢) أوردها البيهقي في الشعب (٤/٢٧٥) .

(٣) تاريخ دمشق (٣٧/٥٧) من طريق البيهقي ، وهو عنده في الشعب (٤/٢٧٥) .

فنظفت . فقال له : أما علمت أنهم كانوا يكرهون فضول النظر ، ثم قال داود : نبئت أن مجاهدًا مكث في داره ثلاثين سنة لم يشعر بها[١] .

وأخرج الخطيب في « تاريخه » من طريق ابن المبارك : قيل لداود الطائي - وحائطه قد تصدع - لو أمرت برمه ، فقال داود : كانوا يكرهون فضول النظر[٢] . وكان رحِمه اللَّهُ قد ورث بيتًا لا يعمره كلما خربت ناحية تركها وتحول إلى ناحية أخرى فخرب كله إلا زاوية منه كان يكون فيها[٣] .

وقد قال محمد بن عبد العزيز : جلسنا إلى أحمد بن رزين من غدوة إلى العصر فما التفت يمنة ولا يسرة ! فقيل له في ذلك ، فقال : إن الله عز وجل خلق العينين لينظر بهما العبد إلى عظمة الله تعالى ، فكل من نظر بغير اعتبار كتبت عليه خطيئة[٤].

* * *

(١) الزهد لأحمد (ص١٧٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٢/٧) .
(٢) تاريخ بغداد (٣٤٩/٨) .
(٣) صفة الصفوة (١٣٩/٣) .
(٤) الإحياء (٤٠٩/٤) .

اقـوال واحـوال للسلف
تتخللها احاديث المبحث

قال أبو عمرو الدمشقي : يجب أن يرى الإنسان الكون بعين النقص ، بل يجب أن يغض الإنسان الطرف عن كل ناقص ليشاهد من هو منزه عن كل نقص[1] .

قالت أم سلمة لعائشة – تنصحها عندما أرادت رحمها الله الخروج لوقعة الجمل – : حُماديات النساء غض الأطراف ، لو سِرتُ سيرك هذا ثم قيل لي : ادخلي الفردوس ، لاستحييت أن ألقى محمدًا هاتكة حجابه ، اجعلي حصنك بيتك ووقاعة الستر قبرك .

قال ابن قتيبة : حماديات جمع حمادى ، يقال : قصاراك أن تفعل كذا وحماداك كأنك تقول : جهدك وغايتك[2] .

وعن أبي أمامة رضي اللّه عنه كما في « المسند » أن رسول اللّه ﷺ قال : « ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغض بصره ، إلا

---

(١) طبقات الصوفية (٢١٦) .

(٢) الغريب لابن قتيبة (٤٨٧/٢) أي : المقصود أن يجعل العبد جهده وغايته في غض البصر .

أحدث اللَّه له عبادة يجد حلاوتها في قلبه »[1] .

قال صاحب « النوادر » معقبًا على هذا الحديث : فالنظرة الأولى نظرة الروح ، والنظرة الثانية نظرة النفس ؛ لأن الإنسان خُلِق مفتوح العين عمول ناظراه لحاظ هكذا وهكذا ، فهو مأذون له في ذلك ؛ لأنَّ من شأن العين أن تطرف وتفتح فإذا وقع بصره على شيء فليس عليه شيء ؛ لأنَّ قلبه لم يعمل شيئًا ، فإذا عمل بصره فإنما يعمله والابتداء من القلب حتى تعمل العين ، فذاك نظرة تكلف فهو مسؤول عنه والأول مرفوع عنه ، فلذلك قال : ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة ثم يغض بصره ؛ لأنه لما وقع بصره على المحاسن أول مرة وجب عليه أن يغض فالغض فعل العين ، فعليه يُثاب ، والفتح والنظر بعد ذلك فعل العين فعليه يعاقب ، يقال : إن بصر العين متصل ببصر الروح من داخل ، فلذلك قيل : الحياء في العينين ؛ لأنَّ الحياء من فعل الروح ، ولذلك قيل : لا تطلبن إلى أعمى حاجة وإذا طلبت الحاجة فاستقبل الرجل بوجهك فإن الحياء في العينين[2] ، فلما غض بصره عما لا يحل

(١) أحمد (٢٦٤/٥) ، والبيهقي في الشعب (٥٤٣١) ، وإسناده ضعيف .

(٢) ورد ذلك عن ابن عباس ، أخرجه الطبراني (١٢٩٦٦) ، والبزار (١٢٥٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٨٩) ، والبيهقي في الشعب (١٤٩/٦)، وفيه عمر بن مساور وهو ضعيف . انظر مجمع الزوائد (٦١/٤) .

فإنما صان روحه أن تتدنس ووقى نفسه عن أن تلذ بشهوة ، فأعطي نورًا ثوابًا عاجلًا فوجد حلاوة العبادة[1] .

وقال في موضع آخر : فمحاسن المرأة مجالس الشيطان ، وموضع زينته التي قال تعالى : ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الحجر : ٣٩] ، فتلك الزينة يلقيها على المحاسن ، فإن وجد العبد في النظرة على غفلة عملت الزينة التي بيده على عين الناظر عملًا ينفذ إلى القلب فيأخذ القلب بمنزلة السهم المسموم إذا خلص إلى الجسد فقد سمه من طرف السهم فدب في جميع الجسد فتلك الزينة التي بيد العدو ولها سَمّ فإذا ألقاها على محاسن المرأة فإنما يلقيها ليهيج نفوس الآدميين التي هي ساكنة ، فإذا نظرت العين وحظها من الدنيا زينة الأشياء وألوانها فإذا أخذت الزينة وألوانها على غفلة وتخطى إلى ما لم يؤذن له في النظر إليها أو فيما أذن له وهو غير ذاكر لله خلصت تلك الزينة التي بيد العدو إلى النفس فهيجتها فصارت بمنزلة السم يدب في جميع الجسد .

فإذا تأدت إلى القلب خالطت حلاوة الإيمان وحرارته فتكدر الإيمان وانكسفت المعرفة فصارت بمنزلة شمس صارت في كسوف

(١) نوادر الأصول (ص ٤٨، ٤٩) .

فعلق القلب بتلك النظرة بالمنظور إليها وصارت كجراحة مسمومة ، والذي حل بداود عليه السلام إنما كان من نظرة واحدة ، والعبد أعطي جفون الناظرين حجة عليه وقطعًا لعذره وإخراسًا للسانه ، وفي الخبر(١) أن اللَّه تعالى يقول : « يا ابن آدم ، إن نازعتك عيناك فأطبق فقد جعلت لهما طبقًا » ، فهذا من الله تأييد لعبده ، فإذا استقبل زينة الشيطان التي أعدها لغوايته بها بتأييده الذي أيده به جاءت العصمة بعد التأييد وسكنت النفس وبطل كيد العدو وأثابه الله في عاجل الدنيا ثوابًا أن رزقه عبادة يجد حلاوتها مع ما يدخر له من ثواب الآجل ، وفي الخبر : « ما ترك العبد شيئًا من الدنيا لله إلا آتاه اللَّه خيرًا منه وأفضل »(٢) .

وقال تعالى في قصة سليمان عليه السلام : ﴿نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ إلى قوله : ﴿وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلۡفَىٰ وَحُسۡنَ مَـَٔابٍ﴾ أخرجت له خيول من البحر منقوشة ذوات أجنحة فشغلته عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فدخلت عليه حرقة الفوت ووجد من ذلك وجدًا شديدًا ، فسخر له الريح ثواب لعاجله ثم أعد له ثواب الآجل ، فقال : ﴿وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلۡفَىٰ وَحُسۡنَ مَـَٔابٍ﴾ ، فمن غض بصره فقد رد

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٠/٦٥) .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٦) ، وانظر صفة الصفوة (٢/٣٩٧) .

حلاوة هاجت منه حين أحنت نفسه بالنظرة الأولى التي كانت له ، فرد تلك الحلاوة على النفس ، فرجعت النفس قهقرى على عقبها وبقيت خزانة اللّٰه مصونة ، فأعقبه اللّٰه تعالى في عاجل دنياه بما صان خزانته ، فأهاج من الخزانة من شرارات المعرفة حلاوة عبادة طرية وخلصه من وبال النظرة ، وجعل تلك العبادة حصنه وتلك الحلاوة زاد قلبه يقطع بها مسافة العبودة أيام الحيوة ، وحلاوة العبادة تحفة من اللّٰه تعالى وأصلها من هيجان المعرفة ، فالعبادة كثيرة وحلاوتها غزيرة لا تنال إلا من طريق التحف فهي زاد قلوب العابدين وبالزاد يقطع الأسفار – أسفار الملكوت – قال عليه الصلاة والسلام : « أحب العيون إلى اللّٰه تعالى عينان : عين غضت عن محارم اللّٰه ، وعين حرست في سبيل اللّٰه »[1] ، وقال تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ ، فخرجت مخرج النصيحة والعطف والتأييد ، وقال في سائر الأشياء افعلوا ولا تفعلوا ، وبين الأمر والقول بون بعيد فوجد السابق سبيلًا إلى صفاء الانتهاء والمقتصد سبيلًا إلى الانتهاء مع التنازع ، قال تعالى : ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٦/١٩) ، قال في الترغيب (١٥٩/٢) : رواته ثقات ، إلا أن أبا الحبيب العبقري لا يحضرني حاله .

ٱلصُّدُورُ﴾ ، والمقتصد حظه منه ما يتخلص من خيانة العين وما في الصدور باق[1] .

وقد احتجبت عائشة رضي الله عنها من أعمى ، فقيل لها : إنه أعمى لا ينظر إليكِ ، قالت : ولكني أنظر إليه[2] .

وهذا هو ما أمر به النبي ﷺ أم سلمة وميمونة عندما دخل عليه ابن أم مكتوم فقال عليه السلام : « احتجبا منه » ، فقالتا : يا رسول الله ، أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ، فقال ﷺ : « أفعمياوان أنتما ، ألستما تبصرانه »[3] ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ﴾ [الأحزاب : ٥٣] ، فالمبتغى طهارة القلوب ، وإنما تطهر القلوب بحفظ الحواس المؤدية الأخبار إلى الباطن ، وقد حذر الله عباده شأن الزنى وعظمه وبين عقوبته وبيّن الرسول ﷺ أن لكل جارحة منه حظا ، فقال : « كتب على ابن آدم حظه من الزنى مدرك ذلك لا محالة ،

---

(١) نوادر الأصول للحكيم الترمذي (ص٣٠٥- ٣٠٦) .

(٢) عزاه الحافظ في التلخيص (١٤٨/٣) إلى مالك في الموطأ ولم أجده فيه فلعله في غير رواية يحيى بن يحيى .

(٣) أخرجه أبو داود (٤١١٢) ، والترمذي (٢٧٨٨) ، وقال : حسن صحيح ، والنسائي (٩٢٤١- كبرى) ، وصححه ابن حبان (٥٥٧٥) .

العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليد زناها البطش ، والرجل زناها الخطى ، والقلب يهوى ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه »[1] ، فتكذيب الفرج إياهن لا يوجب حدًّا ، فأما الأدناس والآثام فقد أصابت الجوارح وحلت به .

قال خالد بن عمران : لا تتبعن البصر النظر ، فربما نظر العبد نظرة ينغل منها قلبه كما ينغل الأديم في الدباغ فلا ينتفع به[2] .

قال عيسى عليه السلام : « إياك والزنى فإنه من غضب الرب ، وإنما يثيره النظر والشهوة واتباعهما ، ولا تكونن حديد النظر إلى ما ليس لك فإنه لن يزني فرجك ما حفظت عينك وإن استطعت أن لا تنظر إلى ثوب المرأة التي لا تحل لك فافعل ، ولا تستطيع ذلك إلا بالله »[3] .

وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لك في الجنة كنزًا وإنك ذو قرنيها فلا تتبعن النظرة النظرة ، فإن لك الأولى وليست لك الآخرة »[4] .

قال ابن الجوزي : قوله : « فلا تتبع النظرة النظرة » ربما تحايل أحد

---

(١) متفق عليه . وتقدم (ص ٦) . (٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع (٦٥) .
(٣) تاريخ دمشق (٤٧/٤٥٢) . (٤) تقدم (ص ١٢) .

جواز القصد للأولى وليس كذلك وإنما الأولى التي لم يقصدها .

قال صاحب النوادر : عنى بالكنز فاطمة وقرنيها الحسن والحسين رضي الله عنهم صيرها بمنزلة الكنز ؛ لأنَّ الكنز موضوع مستور ...، والمال ظاهر يذهب ويجيء والكنز أصل المال ؛ فشبه فاطمة رضي الله عنها من نعيم الجنة بالكنز من المال ، ثم قال : وأنت ذو قرنيها ، نسب القرنين إلى فاطمة رضي الله عنها ، ومعناه أن الحسن والحسين رضي الله عنهما قرناها وإنك عليّ ذو القرنين ، أي : تجد الحسن والحسين وهما سيدا أهل الجنة وفاطمة سيدة نساء العالمين ، فبشر عليًا رضي الله عنه بأنها لك في الجنة ، ثم أوصاه على أثر البشرى وصية الرسل على التلطف يحذره اتباع النظرة النظر لئلا يطمس وجه الكنز ، ولا يغير ما به من نعمة الله فإنه يحتاج إلى التطهير شأن الوصول إلى الكنز[1] .

وسُئِل ﷺ عن نظر الفجأة ؟ فقال : « اصرف بصرك »[2] ، قال ابن الجوزي : وهذا لأنَّ الأولى لم يحضرها القلب ولا يتأمل بها المحاسن ولا يقع الالتذاذ بها فمتى استدامها مقدار حضور الذهن كانت كالثانية في الإثم .

---

(١) نوادر الأصول (ص٣٠٧) .

(٢) مسلم (٢١٥٩) عن جرير .

وعند أحمد وابن حبان والحاكم[1] من حديث عبادة عن النبي ﷺ قال: «اضمنوا لي ستًّا أضمن لكم الجنة . .» ومنها: «وغضوا أبصاركم . . .» الحديث. قال المناوي: أي احفظوا منها، يقال: غض الرجل طرفه، ومن طرفه غضًا، يعني: اخفضوها عن نظر ما يكره النظر إليه كتأمل حرم المؤمنين ولو في الأُزُر؛ لأنها تحكي ما وراء الأعطاف والأرداف، بل والملبوس، وفي ذلك من الفتنة ما لا يخفى[2].

قال ابن الجوزي: من قارب بعدت عنه السلامة، ومن ادعى الصبر وكل إلى نفسه، ورب نظرة لم تناظر، وأحق الأشياء بالضبط والقهر اللسان والعين[3]:

فتبصر ولا تشم كل برق رب برق فيه صواعق حين
واغضض الطرف تسترح من غرام تكتسي فيه ثوب ذل وشين
فبلاء الفتى موافقة النفس وبدء الهوى طموح العين[4]

(١) أحمد (٥/٣٢٣)، وصححه ابن حبان (٢٧١)، والحاكم (٤/٣٩٩).
(٢) فيض القدير (٥/٢٦٧).
(٣) صيد الخاطر (ص٢١٥).
(٤) الأبيات من بحر الخفيف.

قال أبو الحسين بن الوراق : من غض بصره عن محرم أورثه الله بذلك حكمة على لسانه يهتدي بها سامعوه ، ومن غض بصره عن شبهة ، نوّر الله قلبه نورًا يهتدي به إلى طرق مرضاة اللّه[1] .

قال بعض العرب يوصي ابنه : يا بني ، اعلم أن القبر خير من الفقر ، وذهاب البصر خير من كثير من النظر[2] .

وعن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « الإثم حوّاز القلوب ، وما من نظرة إلا وللشيطان فيها مطمع »[3] .

« حوّاز القلوب » بفتح الحاء المهملة وتشديد الواو ، وهو ما يحوزها ، ويغلب عليها حتى ترتكب ما لا يحسن ، وقيل : بتخفيف الواو ، وتشديد الزاي : جمع حازة وهي الأمور التي تحز في القلوب ، وتحك وتؤثر ، وتتخالج في القلوب أن تكون معاصي . وهذا أشهر .

---

(١) البداية والنهاية (١١/١٦٧) .

(٢) أورده ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (٤٦٥) .

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤/٣٦٧) ، والطبراني في الكبير (٩/٤٩) ، قال المنذري في الترغيب (٣/٨٦) : رواته لا أعلم فيهم مجروحا ، لكن قيل صوابه الموقوف .

وقد أخبر النبي ﷺ أن المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان[1] .

قال المناوي : شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والإضلال ، يعني أن رؤيتها تثير الشهوة وتقيم الهمة فنسبتها للشيطان لكون الشهوة من جسده وأسبابه فإقبالها داع للإنسان لاستراق النظر إليها كالشيطان الداعي للشر ، وهي تدبر في صورة شيطان ؛ لأنَّ الطرف رائد القلب فيتعلق بها عند الإدبار بتأمل الخصر والردف ، وخص الإقبال والإدبار ، مع أن كل جهاتها داعية إلى الفساد ، خصهما ؛ لأن الإضلال فيهما أكثر ، وقدم الإقبال لكونه أشد فسادًا لحصول المواجهة به[2] .

أخرج أبو الشيخ عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : « من مرت به امرأة فأعجبته فرفع طرفه إلى السماء ، لم يرجع إليه طرفه حتى يزوجه الله من الحور العين »[3] .

وقد أخبر النبي ﷺ أن من رأى امرأة فأعجبته فليأتِ أهله ، فإن معها مثل الذي معها[4] .

قال النووي : يستحب لمن رأى امرأة فتحركت شهوته أن يأتي

(١) مسلم (١٤٠٣) .
(٢) فيض القدير (٢/٣٨٩) .
(٣) طبقات المحدثين بأصبهان (٢٩٢) .
(٤) أخرجه مسلم (١٤٠٣) عن جابر .

امرأته أو جاريته إن كانت ، فليواقعها ليدفع شهوته وتسكن نفسه .

فغض البصر من أكثر أسباب دوام المحبة بين الزوجين ، فمتى أطلق العبد بصره أو أطمع نفسه في غيرها فإن الطمع في الجديد ينغص الـخُلُق وينقص المخالطة ويستر عيوب الخارج فتميل النفس إلى المشاهد الغريب ويتكدر العيش مع الحاضر القريب ، كما قال الشاعر :

والمرء ما دام ذا أعين يقلبها   في أعين الحور موقوف على الخطر
يسر مقلته ما ضر مهجته   لا مرحبًا بسرور عاد بالضرر[1]

ثم تصير الثانية كالأولى وتطلب النفس الثالثة وليس لهذا آخر ، بل الغض عن المشتهيات ويأس النفوس من طلب المستحسنات يطيب العيش مع المعاشر[2] .

قال صاحب « الظلال » : غض البصر من جانب الرجال أدب نفسي ، ومحاولة للاستعلاء على الرغبة في الاطلاع على المحاسن والمفاتن في الوجوه والأجسام ، كما أن فيه إغلاقًا للنافذة الأولى من نوافذ الفتنة والغواية ، ومحاولة عملية للحيلولة دون وصول السهم

---

(١) الأبيات من بحر البسيط .

(٢) صيد الخاطر (ص٢١٦) .

المسموم[1] .

قال ابن عباس : الشيطان من الرجل في ثلاثة منازل في بصره وقلبه وذكره ، وهو من المرأة في ثلاث منازل في بصرها وقلبها وعجزها[2] .

قال ابن القيم : والنظرة أصل عامة الحوادث التي تصيب الإنسان ، فهي تولد خطرة ثم تولد الخطرة فكرة ثم تولد الفكرة شهوة ثم تولد الشهوة إرادة ، ثم تقوى فتصير عزيمة جازمة فيقع الفعل ولابد ما لم يمنع منه مانع ، وفي هذا قيل : الصبر على غض البصر أيسر من الصبر على ألم ما بعده .

وكنت متى أرسلت طرفك رائدًا لقلبك يومًا أتعبتك المناظر
رأيت الذي لا كله أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر[3]

ومن العجب : أن لحظة الناظر سهم لا يصل إلى المنظور إليه حتى يتبوأ مكانًا من قلب الناظر :

---

(١) الظلال (٢/٢٥١٢) .
(٢) أخرجه وكيع في الزهد (٤٨٥) ، وهناد في الزهد (١٤٢٦) ، وابن الجوزي في ذم الهوى (٩٢) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/١٧٧) لابن المنذر .
(٣) الأبيات من بحر الطويل .

يا راميا بسهام اللحظ مجتهدًا أنت القتيل بما ترمي فلا تصب
يا باعث الطرف يرتاد الشفاء له احبس رسولك لا يأتيك بالعطب[1]

وأعجب من ذلك أن النظرة تجرح القلب جرحًا، فيتبعها جرحًا على جرح ثم لا يمنعه ألم الجراحة من استدعاء تكرارها .

ما زلت تتبع نظرة في نظرة في إثر كل مليحة ومليح
وتظن ذاك دواء جرحك وهو في التـ ـحقيق تجريح على تجريح
فذبحت طرفك باللحاظ وبالبكا فالقلب منك ذبيح أي ذبيح[2]

وقد قيل : إن حبس اللحظات أيسر من دوام الحسرات[3] .

* * *

(١) الأبيات من بحر البسيط .
(٢) الأبيات من بحر الكامل .
(٣) الداء والدواء (ص١٨١) .

قال الغزالي في « الإحياء » : اعلم أن فعل الشكر وترك الكفر لا يتم إلا بمعرفة ما يحبه الله تعالى عما يكرهه ، إذ معنى الشكر استعمال نعمه تعالى في محابه ، ومعنى الكفر نقيض ذلك ، إلى أن قال : فإذن كل من استعمل شيئًا في جهة غير الجهة التي خلق لها ولا على الوجه الذي أريد به فقد كفر فيه نعمة اللّٰه تعالى ، فمن نظر إلى وجه غير المحَرّم فقد كفر نعمة العين ونعمة الشمس ؛ إذ الإبصار يتم بهما ، وإنما خلقتا ليبصر بهما ما ينفعه في دينه ودنياه ويتقي بهما ما يضره فيهما فقد استعملها في غير ما أريدتا به[1] .

وقال في موضع آخر : أما العين فيحفظها عن النظر إلى وجه من ليس له بمَحْرم أو إلى عورة مسلم ، أو النظر إلى مسلم بعين الاحتقار ، بل عن كل فضول مستغنى عنه ، فإن اللّٰه تعالى يسأل عبده عن فضول النظر كما يسأله عن فضول الكلام ، ثم إذا صرفها عن هذا لم يقنع به حتى يشغلها بما فيه تجارتها وربحها وهو ما خلقت له من النظر إلى عجائب صنع اللّٰه بعين الاعتبار ، والنظر إلى أعمال الخير للاقتداء ،

(١) الإحياء (٤/٨٤) .

والنظر في كتاب اللّه وسنة رسوله ، ومطالعة كتب الحكمة للاتعاظ والاستفادة[1] .

وقال ابن القيم رحمه اللّهُ : فتبارك اللّه أحسن الخالقين ، انظر كيف حسن شكل العين وهيئتها ومقدارهما ثم جملهما بالأجفان غطاء لها وسترًا وحفظًا وزينة فهما يتلقيان عن العين الأذى والقذا والغبار ، ثم غرس في الأطراف تلك الأجفان الأهداب جمالًا وزينة ، ثم أودعها ذلك النور الباصر والضوء الباهر الذي يخرق ما بين السماء والأرض[2] .

وقال ابن حزم : واعلم أن العين تنوب عن الرسل ويدرك بها المراد والحواس الأربع أبواب إلى القلب ومنافذ نحو النفس والعين أبلغها ، وأصحها دلالة وأوفاها عملًا وهي رائد النفس الصادق ودليلها الهادي ومرآتها المجلوة التي بها تقف على الحقائق وتميّز الصفات ، وتفهم المحسوسات ، وقد قيل : ليس المخبر كالمعاين ، وبحسبك من قوة إدراك العين أنها إذا لاقى شعاعها مجلوًا صافيًا إما حديدًا مصقولًا أو زجاجًا أو ماء أو بعض الحجارة الصافية ، أو سائر الأشياء المجلوة البراقة ذوات

(١) الإحياء (٤/٣٨٣) .
(٢) مفتاح دار السعادة (١/٢٥٣) .

الرفيف والبصيص واللمعان ، يتصل أقصى حدوده بجسم كثيف ساتر مناع كدر انعكس شعاعها فأدرك الناظر نفسه ومازها عيانًا وهو الذي تراه في المرآة فأنت حينئذ كالناظر إليك بعين غيرك ولو لم يكن من فضل العين إلا أن جوهرها أرفع الجواهر وأعلاها مكانًا لأنها نورية لا تدرك الألوان بسواها ولا شيء أبعد مرمى منها ولا أنأى غاية منها لأنها تدرك بها أجرام الكواكب التي في الأفلاك البعيدة وترى بها السماء على شدة ارتفاعها وبُعْدها فهي تنقل الحركات وليس هذا الشيء من الحواس مثل الذوق واللمس[1] .

قال بعض العارفين لآخر : أوصني ، قال : لا تفتر عن الحمد والاستغفار ، فإن ابن آدم بين نعمة وذنب ، ولا تصلح النعمة إلا بالحمد والشكر ، ولا الذنب إلا بالتوبة والاستغفار[2] .

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر بإسناده عن بكر المزني قال : يا ابن آدم ، إن أردت أن تعلم قدر ما أنعم الله عليك فغمض عينيك[3] .

---

(١) طوق الحمامة (ص٩٢- ٩٣) بتصرف .
(٢) فيض القدير (٦/٥٧) .
(٣) الشكر (١٨٢) .

قال عزَّ وجلَّ : ﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ﴾ [البلد : ٨] ، قرأها الفضيل ليلة فبكى ، فسُئِل عن بكائه ، فقال : هل بت ليلة شاكرًا لله أن جعل لك عينين تبصر بهما[١] .

وعن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر : ٨] ، قال النعيم صحة الأبدان والأسماع والأبصار ، يسأل اللَّه العباد فيما استعملوها وهو أعلم ، وهو قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء : ٣٦][٢] .

فلابد للعبد من إحداث شكر للَّه دائم كما كان دأبه ﷺ ، فإحداث الشكر أقصى حالة العبد للتواضع لله به ترتبط النعمة ويجتلب المزيد ، فالشكر رؤية العبد النعمة ، فإذا رأها خجل وتذلل وتواضع ، وكان النبي ﷺ كما وصفه هند بن أبي هالة : « خافض الطرف نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء »[٣] .

---

(١) جامع العلوم (ص٢٤٢) .
(٢) جامع البيان (٣٠/٢٢٦) ، وشعب الإيمان (٤/١٤٨) .
(٣) ابن سعد في الطبقات (١/٤٤٢) ، والطبراني (٢٢/١٥٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/١٥٥) وإسناده ضعيف ، وانظر مختصر الشمائل المحمدية للألباني (١٨- ٢٦) .

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر بسنده عن أبي حازم قال : « كل نعمة لا تقرب إلى اللّه عزَّ وجلَّ فهي بلية »[1] .

وأخرج الحاكم عن جابر عن النبي ﷺ أن جبريل أخبره أن عابدًا عبد اللّه على رأس جبل في البحر خمسمئة سنة ثم سأل ربه أن يقبضه وهو ساجد ، قال : فنحن نمر عليه إذا هبطنا وإذا عرجنا ، ونجد في العلم أنه يبعث يوم القيامة بين يدي اللّه عزَّ وجلَّ فيقول الرب : أدخلوا عبدي الجنة برحمتي ، فيقول العبد : يا رب ، بعملي - ثلاث مرات ، ثم يقول اللّه للملائكة : قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله ، فيجدون نعمة البصر قد أحاطت بعبادة خمسمئة سنة . .. الحديث[2] .

وأخرج أبو نعيم في « الحلية » قال : جاء رجل إلى يونس بن عبيد يشكو ضيق حاله ، فقال له يونس : أيسرك ببصرك هذا الذي تبصر به مئة ألف درهم ، فقال : لا ، فقال : أرى عندك مئين ألوف وأنت تشكو الحاجة[3] .

---

(١) الشكر (٢٠) ، والحلية لأبي نعيم (٣/٢٣٠) ، والبيهقي في الشعب (٤/١٢٧) .
(٢) الحاكم (٢/٢٥٠) وقال : صحيح الإسناد .
(٣) الحلية (٣/٢٢) ، وابن أبي الدنيا في الشكر (١٠١) ، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٤/١١٢) .

وأخرج الحافظ ابن عساكر في ترجمة أبي الربيع الدمشقي عن مكحول قال : قال النبي ﷺ : يقول الله تعالى : « يا ابن آدم ، قد أنعمت عليك نعمًا عظامًا لا تحصى عددها ولا تطيق شكرها ، وإن مما أنعمت عليك أن جعلت لك عينين تنظر بهما وجعلت لهما غطاء ، فانظر بعينيك إلى ما أحللت لك ، وإن رأيت ما حرمت عليك فأطبق عليهما غطاءهما ، وجعلت لك لسانًا وجعلت له غلافًا فانطق بما أمرتك وأحللت لك ، فإن عرض عليك ما حرمت عليك فأغلق عليك لسانك ، وجعلت لك فرجًا وجعلت لك سترًا فأصب بفرجك ما أحللت لك ، فإن عرض عليك ما حرمت عليك فأرخ عليك سترك ، ابن آدم إنك لا تتحمل سخطي ولا تطيق انتقامي »(1) .

قال رجل لأبي حازم : ما شكر العينين ؟ قال : إذا رأيت بهما خيرًا أعلنته ، وإن رأيت بهما شرًا سترته(2) .

قال محمد بن علي الترمذي : اجعل شكرك لمن لا تنقطع نعمه عليك(3) .

وقال مخلد بن حسين : كان يقال : الشكر ترك المعاصي(4) .

---

(1) تاريخ دمشق (٦٦/٢٢٩) .

(2) الحلية (٣/٢٤٣) .

(3) الإحياء (٤/٣٨٥) .

(4) الشكر لابن أبي الدنيا (١٩) ، وسنده صحيح .

وقال أبو سليمان الواسطي : ذكر النعم يورث الحب للّه عزَّ وجلَّ[1] .

وقال أبو حازم : إذا رأيت اللّه عز وجل يتابع نعمه عليك وأنت تعصيه فاحذره[2] .

ومر محمد بن المنذر بشاب يغامز امرأة ، فقال : يا فتى ، ما هذا جزاء نعم اللّه عز وجل عليك[3] .

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن سفيان في قوله : ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال : يسبغ عليهم النعم ويمنعهم الشكر . وقال غير سفيان : كلما أحدثوا ذنبًا أحدثت لهم نعمة[4] .

ومر وهب بن منبه بمبتلى أعمى مقعد مجذوم وهو يقول : الحمد لله على نعمته ، فقال رجل كان مع وهب : أي شيء بقي عليك من

(١) الشكر لابن أبي الدنيا (٢١) ، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٣٩١) .

(٢) الشكر لابن أبي الدنيا (٣١) ، والخرائطي في فضيلة الشكر (٧٤) ، وإسناده صحيح.

(٣) الشكر لابن أبي الدنيا (٨٦) .

(٤) الحلية (٧/٧) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٤٨٩) ، والشكر لابن أبي الدنيا (١١٦) ، وإسناده صحيح .

النعمة تحمد الله عليها ، فقال له المبتلى : ارم ببصرك إلى أهل المدينة فانظر إلى كثرة أهلها ، أو لا أحمد الله أن ليس فيهم أحد يعرفه غيري[1] .

وخلا رجل يومًا بجارية كانت له مشاركة في الصبى فتعرضت له ، فقال لها : كلا ، إن من شكر نعمة الله فيما منحني من وصالك الذي كان أقصى آمالي ، أن أجتنب هواه لأمري[2] .

* * *

---

(١) الحلية (٤/٦٨).

(٢) طوق الحمامة (ص٢٥١) .

المراقبـــة

قال اللَّه عزَّ وجلَّ : ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد : ٣٣] ، وقال تعالى : ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ﴾ [العلق : ١٤] ، وقال تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء : ١] .

وقال النبي ﷺ : « الإحسان أن تعبد اللَّه كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك »[1] .

قال ابن الجوزي : أيها العبد راقب من يراك على كل حال ، ومازال ينظر إليك في جميع الأحوال ، وطهر سرك فهو عليم بما يخطر بالبال ، إلى متى تميل مع الزخارف ، وإلى كم ترغب لسماع الملاهي والمعازف ، أما آن لك أن تصحب سيد عارف ، قد قطع الخوف قلبه وهو على عمله عاكف ، يقطع ليله قيامًا ونهاره صيامًا لا يمل ولا يأنف[2] .

قال ابن المبارك لرجل : راقب الله تعالى . فسأله عن تفسيره ، فقال : كن أبدًا كأنك ترى اللَّه عزَّ وجلَّ .

---

(١) البخاري (٥٠) ، ومسلم (٨) .

(٢) رونق المجالس (١٣٦) .

وقال ابن عطاء : أفضل الطاعات مراقبة الحق على دوام الأوقات .

وحكي أنه كان لبعض المشايخ تلميذ شاب وكان يكرمه ويقدمه ، فقال له بعض أصحابه : كيف تكرم هذا وهو شاب ونحن شيوخ ، فدعا بعدة طيور وناول كل واحد منهم طائرًا وسكينًا وقال : ليذبح كل واحد منكم طائره في موضع لا يراه أحد ، ودفع إلى الشاب مثل ذلك ، وقال له كما قال لهم ، فرجع كل واحد بطائره مذبوحًا ورجع الشاب والطائر حي في يده ، فقال مالك : لم تذبح كما ذبح أصحابك ، فقال : لم أجد موضعًا لا يراني فيه أحد إذ اللَّه مطلع عليّ في كل مكان ، فاستحسنوا منه هذه المراقبة وقالوا : حق لك أن تكرم[1] .

وقال رجل للجنيد : بم أستعين على غض البصر ؟ فقال : بعلمك أن نظر الناظر إليك أسبق من نظرك إلى المنظور إليه .

وقال محمد بن علي الترمذي : اجعل مراقبتك لمن لا تغيب عن نظره إليك .

وعن مالك بن دينار قال : جنات عدن من جنات الفردوس وفيها حور خلقن من ورود الجنة ، قيل له : ومَن يسكنها ؟ قال : يقول اللَّه

(١) إحياء علوم الدين (٤/٣٨٤) .

عز وجل : إنما يسكن جنات عدن الذين إذا هموا بالمعاصي ذكروا عظمتي فراقبوني .

وقال سهل : لم يتزين القلب بشيء أفضل ولا أشرف من علم العبد بأن الله شاهده حيث كان .

وقال حميد الطويل لسليمان بن علي : عظني ، فقال : لئن كنت إذا عصيت اللّه خاليًا ظننت أنه يراك لقد اجترأت على أمر عظيم ، ولئن كنت تظن أنه لا يراك فلقد كفرت .

وقال سفيان الثوري : عليك بالمراقبة ممن لا تخفى عليه خافية .

وقال فرقد السبخي : إن المنافق ينظر فإذا لم ير أحدًا دخل مدخل السوء ، وإنما يراقب الناس ولا يراقب الله تعالى[1] .

وأنشد أحمد بن حنبل :

إذا ما خلوت الدهر يومًا فلا تقل ... خلوت ولكن قل عليَّ رقيب
ولا تحسبن الله يغفل ساعة ... ولا أن ما تخفيه عنه يغيب
ألم تر أن اللّه أسرع ذاهب ... وأن غدًا للناظرين قريب
لهونا عن الأيام حتى تتابعت ... ذنوب على آثارهن ذنوب
فيا ليت أن يغفر الله ما مضى ... ويأذن لي في توبة فأتوب[2]

(١) الإحياء (٤/٣٨٥) .

(٢) الأبيات من بحر الطويل .

وقد روي عن أبي إدريس الخولاني : أن أول ما وصى الله آدم عند إهباطه إلى الأرض بحفظ فرجه وأن لا يضعه إلا في حلال[1] .

وقال هارون بن موسى الطيب : رأيت شابًا حسن الوجه من أهل قرطبة قد تعبد ورفض الدنيا وكان له أخ في الله قد سقطت بينهما مؤونة التحفظ فزاره ذات ليلة وعزم على المبيت عنده ، فعرضت لصاحب المنزل حاجة إلى بعض معارفه بالبعد عن منزله ، فنهض لها على أن ينصرف مسرعًا ، ونزل الشاب في داره مع امرأته وكانت غاية في الحسن ، فأطال رب المنزل المقام إلى أن مشى العسس ولم يمكنه الانصراف إلى منزله ، فلما علمت المرأة بفوات الوقت وأن زوجها لا يمكنه المجيء تلك الليلة تاقت نفسها إلى ذلك الفتى ، فبرزت إليه ودعته إلى نفسها ولا ثالث لهما إلا الله عزّ وجلّ ، فهمّ بها ، ثم ثاب إلى عقله وفكر في الله عز وجل ووضع إصبعه على السراج فتفقع ، ثم قال : يا نفسي ذوقي هذا ، وأين هذا من نار جهنم ، فهال المرأة ما رأت ، ثم عاودته ، فعاودته الشهوة المركبة في الإنسان ، فعاد إلى الفعلة الأولى فانبلج الصباح وسبابته قد اصطلمتها النار[2] .

---

(١) تعظيم قدر الصلاة (٥١٢) ، وانظر نور الاقتباس (ص٤١) .

(٢) طوق الحمامة (ص٢٥١) ، وقال ابن حزم إثر ذكره لهذه القصة : أفتظن أنه بلغ =

سمع عمر رجلًا يقول : اللهم إنك تحول بين المرء وقلبه فحل بيني وبين معاصيك ، فأعجب ذلك عمر ، ودعا له بخير[1] .

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ قال : يحول بين المؤمن وبين المعصية التي تجره إلى النار[2] .

وحج بعض المتقدمين فبات بمكة مع قومٍ فهمّ بمعصية فسمع هاتفًا يهتف يقول : ويلك ، ألم تحج ، فعصمه الله مما همّ به .

وخرج بعضهم مع رفقة إلى معصية ، فلما همّ بمواقعتها هتف به هاتف : ﴿كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر : ٣٨] ، فتركها .

ودخل رجل غيضة ذات شجر ، فقال : لو خلوت ههنا بمعصية من كان يراني ؟ فسمع صوتًا ملأ ما بين حافتي الغيضة : ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك : ١٤] .

وكان بعض الملوك الصالحين قد تعلق قلبه بمملوك له جميل فخشي على نفسه فقام ليلة واستغاث الله فمرض المملوك من ليلته

= هذا من نفسه هذا المبلغ إلا لفرط شهوة قد كَلِبت عليه أو ترى أن الله تعالى يضيع له هذا المقام ؟ كلا ، إنه لأكرم من ذلك وأعلم .

(١) نور الاقتباس (ص٥٠) .

(٢) أخرجه الطبري (١٤٣/٩) .

ومات بعد ثلاث .

قال الحسن وذكر أهل المعاصي : هانوا عليه فعصوه ولو عزوا عليه لعصمهم .

وقال بشر : ما أصر على معصية اللّه كريم ، ولا آثر الدنيا على الآخرة حكيم .

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن النساج الصوفي قال : كنت مع أمية ابن الصامت فنظر إلى غلام فقرأ : ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ، ثم قال : وأين الفرار من سجن الله وقد حصنه بملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون . تبارك الله فما أعظم ما امتحنني به من نظري إلى هذا الغلام ، ما شبهت نظري إليه إلا بنارٍ وقعت على قصب في يوم ريح ، فما أبقت ولا تركت ، ثم قال : أستغفر الله من بلاء جَنَتْهُ عيناي على قلبي وأحشائي ، لقد خفت أن لا أنجو من معرته ، ولا أتخلص من إثمه ولو وافيت القيامة بعمل سبعين صدّيقًا . ثم بكى حتى كاد أن يقضي ، فسمعته يقول في بكائه : يا طرفي لأشغلنك بالبكاء عن النظر إلى البلاء[1].

(١) الحلية (١٠/١٥٤) .

الحيـاء

قال تبارك وتعالى : ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر : ١٩] .

وفي الصحيح عن ابن عمر أن النبي ﷺ مر برجل – وهو يعظ أخاه في الحياء – فقال : « دعه فإن الحياء من الإيمان »[١] . وقال ﷺ : « الحياء لا يأتي إلا بخير »[٢] .

وأخرج ابن سعد في الطبقات عن سعد بن مسعود وعبادة بن غراب قال : أتى النبي ﷺ عثمان بن مظعون فقال : يا رسول الله ، ما أحب أن ترى امرأتي عورتي ، قال : « ولم وقد جعلها الله لك لباسًا وجعلك لها لباسًا » ، فلما ولّى قال رسول اللّه ﷺ : « إن ابن مظعون لحيي ستير »[٣] .

وأخرج ابن ماجه عن أنس بن مالك قال : قال رسول اللّه ﷺ :

---

(١) البخاري (٢٤) ، ومسلم (٣٦) عن ابن عمر .

(٢) مسلم (٣٧) .

(٣) الطبقات (٣/٣٩٤) ، والطبراني (٩/٢٥) ، وعبد الرزاق (٦/١٩٥) ، قال في المجمع (٤/٢٩٤) : وفيه يحيى بن العلاء وهو متروك . اهـ . وانظر سير أعلام النبلاء (١/١٥٧) .

« إن لكل دين خلقًا ، وخلق الإسلام الحياء »[1] .

وأخرج هناد في الزهد عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب الحليم العفيف ، ويكره البذيء الفاحش »[2] .

وقال الفضيل بن عياض : خمسة من علامات الشقاوة : القسوة في القلب ، وجمود العين ، وقلة الحياء ، والرغبة في الدنيا ، وطول الأمل[3] .

وقال سليمان الداراني : قال الله تعالى : يا عبدي ، إنك ما استحييت مني أنسيت الناس عيوبك وأنسيت الأرض ذنوبك ، ومحوت من أم الكتاب زلاتك ، ولا أناقشك الحساب يوم القيامة[4] .

وخرج زيد بن ثابت يوم الجمعة فاستقبله الناس وقد انصرفوا فدخل دارًا فصلى فيها ، فقيل له : أتستحي من الناس ؟ فقال : إنه من لم يستحي من الناس لم يستحي من الله[5] .

وفي الصحيح عنه ﷺ : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة

---

(١) ابن ماجه (٤١٨١) وإسناده ضعيف ، وله شواهد انظرها في تخريج مسند أبي يعلى (٢٧٠/٦) .

(٢) زهد هناد (١٣٥٣) ، والزهد لوكيع (١٣٥) وهو صحيح لغيره .

(٣) تهذيب المدارج (ص٣٩٠) . (٤) الرسالة القشيرية (ص٢١٦) .

(٥) أخرجه هناد في الزهد (١٣٦٢) بإسناد صحيح .

الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت »[1] .

وأخرج ابن أبي شيبة عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله ﷺ : « قلة الحياء كفر »[2] .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن أبي الخير أنه سمع سعيد بن يزيد يقول : إن رجلًا قال : يا رسول الله ، أوصني ، قال : « أوصيك أن تستحي من الله كما تستحي رجلًا صالحًا من قومك »[3] .

وأخرج ابن المبارك في الزهد عن أبي بكر قال : يا معشر المسلمين ، استحيوا من الله ، فوالذي نفسي بيده إني لأظل حين أذهب إلى الغائط متقنعًا بثوبي استحياءً من ربي عزَّ وجل[4] .

وعن مجاهد قال : لو أن المسلم لم يصب من أخيه إلا أن حياءه منه يمنعه من المعاصي لكفاه[5] .

---

(١) البخاري (٣٤٨٣) عن أبي مسعود .

(٢) ابن أبي شيبة (٣٣٦/٨) ، وسنده ضعيف .

(٣) مكارم الأخلاق (٩١) ، والزهد لأحمد (ص٤٦) ، وتعظيم قدر الصلاة (٨٢٧) . وانظر المختارة (٢٩٩/٣) ، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص٦٨) .

(٤) الزهد لابن المبارك (١٠٧) ، والحلية (٣٤/١) ، وشعب الإيمان (١٤٢/٦) . وانظر العلل للدارقطني (١٨٦/١) .

(٥) الحلية (٢٨٠/٣) .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن سليمان قال : إذا أراد اللّٰه بعبد هلاكًا نزع منه الحياء ، فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا مقيتًا ممقتًا[1] .

وأنشد أعرابي قال[2] :

فلا وأبيك ما في العيش خير ولا في الدنيا إذا ذهب الحياء
يعيش المرء ما استحيا بخير ويبقى العود ما بقي اللحاء[3]

وأخرج ابن أبي الدنيا[4] عن الحجاج بن محمد قال : كتب إليّ خالد الأحمر فقال : إن الصدّيقين كانوا يستحيون من اللّٰه عز وجل أن يكونوا اليوم على منزلة الأمس .

وقال أبو دلف العجلي :

إذا لم تصن عرضًا ولم تخش خالقًا ولم ترع مخلوقًا فما شئت فاصنع[5]

وقال صالح بن جناح :

---

(١) مكارم الأخلاق (١١٣) ، وأخرجه ابن ماجه (٤٠٤٥) مرفوعًا ، وضعفه البوصيري وابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٢٠٠) .
(٢) الأبيات من بحر الوافر .
(٣) مكارم الأخلاق (٩٥) .
(٤) في قصر الأمل (١٨٤) ، وهو في الحلية (١٠/١٤٢) .
(٥) الأبيات من بحر الطويل .

إذا قل ماء الوجه قـلّ حياؤه   ولا خير في وجه إذا قل ماؤه[1]

وقال الأصمعي : سمعت أعرابيًا يقول : من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه[2] .

* * *

(١) الأبيات من بحر الطويل .

(٢) الآداب الشرعية (٢/٢٢٠) .

أخرج ابن أبي الدنيا عن الحسن قال : ما ضربت ببصري ولا نطقت بلساني حتى أنظر على طاعة أو على معصية فإن كانت طاعة تقدمت وإن كانت معصية تأخرت[1] .

وبإسناده أيضًا عن وكيع قال : خرجنا مع سفيان الثوري في يوم عيد ، فقال : إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا غض أبصارنا[2] .

وبإسناده عن أبي حكيم قال : خرج حسان بن أبي سنان يوم العيد ، فلما رجع قالت له امرأته : كم من امرأة حسنة قد نظرت اليوم إليها ؟ فلما أكثرت عليه قال : ويحكِ ! ما نظرت إلا في إبهامي منذ خرجت حتى رجعت إليك[3] .

وبإسناده عن إسحاق بن سويد قال : سمعت العلاء بن زياد يقول : لا تتبع بصرك حسن ردف المرأة فإن النظر يجعل الشهوة في القلب[4] .

(١) الورع لابن أبي الدنيا (١٩٥) .
(٢) الورع (٦٦) ، والحلية (٧/٢٣) ، وإسناده صحيح .
(٣) الورع (٦٨) ، والحلية (٣/١١٥) .
(٤) الورع (٧٧) ، وإسناده حسن .

وبإسناده عن أنس : قال : إذا مرت بك امرأة فغمض عينيك حتى تجاوزك[1] .

وقال حماد بن زيد : سمعت أبي يقول : لرب نظرة لأن تلقى الأسد فيأكلك خير لك منها[2] .

وعن عمرو بن مرة قال : ما أحب أني بصير ، كنت نظرت نظرة وأنا شاب[3] .

وعن عاصم الأحول قال : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ قلت للشعبي : الرجل ينظر المرأة لا يرى منها مُحَرَّمًا ، قال : ما لك أن تتبعها بعينك[4] .

وقال الحسن : من أطلق طرفه كثر أسفه .

وعن موسى الجهني قال : كنت مع سعيد بن جبير في طريق فاستقبلنا امرأة فنظرنا إليها جميعًا ، قال : ثم إن سعيد غض بصره فنظرت إليها فقال سعيد : الأولى لك والثانية عليك[5] .

---

(١) الورع (٧٢) ، وابن أبي شيبة (٣٢٥/٤) ، وسنده حسن .

(٢) الورع (٦٤) ، وإسناده حسن .

(٣) الورع (٦٢) ، والحلية (٩٥/٥) ، وإسناده حسن .

(٤) ابن أبي شيبة (٣٢٤/٤)

(٥) ابن أبي شيبة (٣٢٤/٤) ، والزهد لهناد (١٤١٨) ، وإسناده صحيح .

وكان الربيع بن خثيم بالأهواز ومعه صاحب له فنظرت إليه امرأة فتعرضت له فدعته إلى نفسها فبكى الشيخ فقال له صاحبه : ما يبكيك ؟ قال : إنها لم تطمع في شيخين إلا رأت شيوخًا مثلنا[1] .

وعن طاووس قال : لا ينبغي لرجل أن يتأمل وجه امرأة ليست منه بسبيل[2] .

وعن مالك بن دينار قال : مكتوب في التوراة : امرأة حسناء لا تحصن فرجها كمثل خنزيرة على رأسها تاج في عنقها طوق من ذهب يقول الناس : ما أحسن هذا الحلي وأقبح هذه الدابة[3] .

وعن الحسن عن النبي ﷺ قال : « من سبقه بصره إلى البيوت فقد دَمَرَ »[4] .

وعن أبي الهزيل العنزي قال : دخل رجل مع ابن مسعود بيت رجل فجعل الرجل ينظر إلى امرأة في البيت ، فقال له ابن مسعود : لأن

---

(١) الحلية (١١٦/٢) .

(٢) الزهد لهناد (١٤٢٤) ورواته ثقات .

(٣) أحكام النساء لابن الجوزي (ص١١٥) .

(٤) الزهد لهناد (١٤٢٧) ، وابن أبي شيبة (٧٥٧/٨) ، وهو مرسل .
و« دَمَرَ » أي : دخل بغير إذن .

تفقأ عيناك خير لك مما أراك تصنع[1] .

عن إبراهيم قال : كان الربيع بن خثيم يزور علقمة وكان في الحي جماعة ، والطريق في المسجد ، فدخل المسجد نساء فلم يطرف إليهن الربيع حتى خرجن[2] .

وعن عتبة بن غزوان الرقاشي قال : قال لي أبو موسى الأشعري : ما لي أرى عينيك نافرة ، فقلت : إني التفت التفاتة فرأيت جارية منكشفة لبعض الحبش فلحظتها لحظة فصككتها صكة فصارت إلى ما ترى ، فقال له أبو موسى : استغفر ربك فإنك قد ظلمت عينيك ، لك أول نظرة وعليك ما بعدها[3] .

وعن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ قال : الرجل يكون في القوم فتمر بهم المرأة فيريهم أنه يغض بصره عنها ، فإن رأى منهم غفلة نظر إليها ، فإن خاف أن يفطنوا به غض بصره عنها ، وقد اطلع الله من قلبه ود أنه لو نظر إلى عورتها[4] .

---

(١) الأدب المفرد للبخاري (١٣٠٥) ، وابن الجوزي في ذم الهوى (٨٧) وإسناده حسن .

(٢) الورع لأحمد (ص١١٥) ، ووكيع في الزهد (٤٨٤) .

(٣) الورع لأحمد (ص١١٦) ، والحلية (١/٢٦١) ، والثقات لابن حبان (٥/٢٥١) .

(٤) الزهد لهناد (١٤٢٨) ، وابن أبي شيبة (٤/٣٢٧) ، وذم الهوى (٩٢) .

وعن أبي عمير بن أيوب قال : كان طاووس لا يصحب رفقة فيها امرأة[1] .

وقال إبراهيم الصوفي : كنت مع أبي الصباح محمد بن علي الدمشقي وكان من خيار عباد اللّٰه ، فنظر إلى غلام ، فقال : سبحان من أمات هذه القلوب عن طاعته وأحياها عند النظر إلى معصيته ، ما أدري بأي لسان أعوذ ولا بأي قلب أشكو سرعة طرفي إلى النظر الحرام أو هجومه على طلب الآثام حتى كأني به لا أطالب وبنظري لا أحاسب ، وتاللّٰه لو غفر اللّٰه لي هذه النظرة لاستحييت منه أن يكون قد اطلع على ما اطلع مني فيها ، ثم بكى[2] .

وقيل لعبد الواحد بن زيد : هل تعرف في زمانك هذا رجلًا قد اشتغل بحاله عن الخلق ، فقال : ما أعرف إلا رجلًا سيدخل عليكم الساعة فما كان إلا سريعًا حتى دخل عتبة الغلام ، فقال له عبد الواحد ابن زيد : من أين جئت ؟ فقال : من موضع كذا وكان طريقه على السوق ، فقال : من لقيت في الطريق ؟ فقال : ما رأيت أحدًا[3] .

---

(١) ابن أبي شيبة (٤/٣٢٦) .
(٢) تاريخ دمشق (٥٤/٤٠٣) .
(٣) إحياء علوم الدين (٤/٣٨٦) .

ويروى عن يحيى بن زكريا عليهما السلام أنه مر بامرأة فدفعها فسقطت على وجهها ، فقيل له : لِمَ فعلت هذا فقال : ما ظننتها إلا جدارًا[1] .

وعن ابن عمر قال سمعت النبي ﷺ يقول : بينما رجل يقال له الكفل يعمل بالمعاصي فأعجبته امرأة فأعطاها ستين دينارًا ، فلما قعد منها مقعد الرجال ارتعد ، فقال : ما لكِ ، قالت : هذا عمل ما عملته قط . قال : أنت تجزعين من هذه الخطيئة وأنا أعمله مذ كذا ، والله لا أعصي الله أبدًا ، قال : فمات من ليلته فلما أصبح بنو إسرائيل قالوا : من يصلي على فلان ، قال ابن عمر : فوجد مكتوب على بابه : قد غفر الله للكفل[2] .

وعن منصور عن إبراهيم أن رجلًا من العباد كلم امرأة فلم يزل حتى وضع يده على فخذها ، ثم ندم فوضع يده على النار حتى نشت[3].

---

(١) المصدر السابق .
(٢) أحمد (٢/٢٣) ، والترمذي (٢٤٩٦) وحسنه ، وصححه ابن حبان (٣٨٧) ، والحاكم (٤/٢٥٤) ، قال ابن كثير في البداية (١/٢١١) : هو حديث غريب جدًّا ، وفي إسناده نظر .
(٣) ابن أبي شيبة (٧/٢٠٨) .

الجزاء من جنس العمل

عن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ جاءه رجل يتشلشل دمًا ، فقال له : « ما لك » قال : مرت بي امرأة فنظرت إليها فلم أزل أتبعها بصري فاستقبلني جدار فضربني فصنع بي ما ترى ، فقال : « إن اللَّه تعالى إذا أراد بعبد خيرًا عجل له عقوبته »[1] .

قال رجل : نظرت إلى امرأة لا تحل لي فنظر إلى زوجتي من لا أريد[2] .

وعن ابن الأدَّان قال : كنت مع أستاذي أبي بكر الدقاق فمر حدث فنظرت إليه فرآني أستاذي أنظر إليه ، فقال : يا بني ، لتجدنّ غِبها ولو بعد حين ، فبقيت عشرين سنة وأنا أراعي ذلك الغب فنمت ليلة وأنا متفكر فيه فأصبحت وقد نسيت القرآن كله[3] .

وعن مالك بن دينار قال : كان رجل في بني إسرائيل يعظ الناس ، فإذا ابنه قد نظر إلى امرأة وقال : غمزها ، فقال : مهلًا يا بني ، قال :

---

(١) أحمد (٤/٨٧) ، والطبراني في الأوسط (٥٣١٥) ، قال في المجمع (١٠/١٩١) : ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) صيد الخاطر (ص٤١٢) .

(٣) تاريخ دمشق (٦/٨٤) .

فأوحى اللّه إليه ما كان عقوبتك إلا أن قلت مهلًا يا بني ، لا أخرجت من صلبك صديقًا[1] .

قال شجاع الكرماني : من غض بصره عن المحارم لم تخطئ فراسته ، فإن اللّه يجزي العبد من جنس عمله ، فمن غض بصره عن المحارم عوضه الله سبحانه إطلاق نور بصيرته ، فلما حبس بصره له تعالى أطلق له بصيرته جزاءً وفاقًا[2] .

قال الصرصري : [الوافر]

وغض عن المحارم منك طرفًا   طموحًا يفتن الرجل اللبيبا
فخائنة العيون كأسد غاب   إذا ما أهملت وثبت وثوبا
ومَن يغضض فضول الطرف عنها   يجد في قلبه روحًا وطيبًا

قيل لأبي بكر المسكي : إنا نشم منك رائحة المسك مع الدوام فما سببه ؟ فقال : واللّه لي سنين عديدة لم أستعمل المسك ، ولكن سبب ذلك أن امرأة احتالت عليّ حتى أدخلتني دارها وأغلقت دوني الأبواب وراودتني عن نفسي فتحيرت في أمري فضاقت بي الحيل فقلت لها : إن لي حاجة إلى الطهارة ، فأمرت جارية لها أن تمضي بي إلى بيت الراحة فَفعَلَت ، فلما دخلت بيت الراحة أخذت العذرة

(١) الورع لأحمد (ص١١٥) .   (٢) الداء والدواء (ص٢٠٧) .

وألقيتها على جميع جسدي ثم رجعت إليها وأنا على تلك الحال فلما رأتني دهشت ثم أمرت بإخراجي فمضيت فاغتسلت فلما كانت تلك الليلة رأيت في المنام قائلًا يقول لي : فعلت ما لم يفعله أحد غيرك ، لأطيبن ريحك في الدنيا والآخرة ، فأصبحت والمسك يفوح مني واستمر ذلك إلى الآن[١] .

وأخرج ابن المبارك في الجهاد عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية قال لرجل معهم وهم يسيرون في أرض الروم : خذ هذه السفرة فاملأها من هذا العنب ، فلما دخل الكرم نظر إلى امرأة على سرير من ذهب من الحور العين فغض عنها بصره ، ثم نظر في ناحية الكرم فإذا هو بأخرى مثلها ، فغض عنها فقالت له : انظر ، فقد حل لك النظر ، فإني والذي رأيت زوجتاك من الحور العين ، وأنت آتينا من يومك فكان أول الشهداء[٢] .

وعن سلمان الفارسي قال : كان في بني إسرائيل امرأة ذات جمال ، وكانت عند رجل يعمل بالمسحاق ، فكانت إذا جاء الليل قدمت له طعامه وفرشت له فراشه ، فبلغ خبرها ملك ذلك العصر ،

(١) أوردها ابن الجوزي في المواعظ والمجالس (ص٢٢٤) .
(٢) الجهاد لابن المبارك (١٤٣) .

فبعث إليها عجوزًا من بني إسرائيل فقالت لها : تصنعين بهذا الذي يعمل بالمسحاة لو كنت عند الملك لكساك الحرير وفرش لك الديباج ، فلما وقع الكلام في مسامعها جاء زوجها بالليل فلم تقدم له طعامه ولم تفرش له فراشه ، فقال لها : ما هذا الخلق يا هنتاه ؟ قالت : هو ما ترى ، فقال : أطلقك ؟ قالت : نعم ، فطلقها وتزوجها الملك فلما زفت إليه نظر إليها فعمي ومد يده إليها فجفَّت ، فرفع نبي ذلك العصر خبرهما إلى الله فأوحى الله إليه أعلمهما أني غير غافر لهما أما علما أن بعيني ما عملا بصاحب المسحاة[1] .

عفوا تعف نساؤكم في المحرم ... وتجنبوا ما لا يليق بمسلم
يا هاتكًا سبل الرجال وقاطعًا ... سبل المودة عشت غير مكرم
لو كنت حرًا من سلالة ماجد ... ما كنت هتَّاكا لحرمة مسلم
من يَزن يُزن به ولو بجداره ... إن كنت يا هذا لبيبًا فافهم
من يزن في بيتٍ بألفي درهم ... في بيته يُزنى بغير الدرهم[2]

عن حذيفة قال : من تأمل خلق امرأة من وراء الثياب بطل صومه[3] .

---

(١) أوردها الذهبي في سير أعلام النبلاء (١/٥٥٧) .
(٢) الأبيات من بحر الكامل .
(٣) أخرجه عبد الرزاق (٧٤٥٢) ، وهناد في الزهد (١٤٢٣) ، ومن طريقه ابن الجوزي في ذم الهوى (١٢٧) وإسناده ضعيف .

وأخرج أبو نعيم في الحلية[1] عن سليمان بن يسار رحمه الله أنه خرج من المدينة حاجًا ومعه رفيق حتى نزلا بالأبواء ، فقام رفيقه وأخذ السفرة وانطلق إلى السوق ليبتاع شيئًا وجلس سليمان في الخيمة ، وكان من أجمل الناس وجهًا وأورعهم ، فبصرت به أعرابية من قمة الجبل فانحدرت إليه حتى وقفت بين يديه ، وعليها البرقع والقفازان ، فكشفت عن وجه لها كأنه فلقة قمر ، وقالت : أهنئني . فظن أنها تريد طعامًا فقام إلى فضلة السفرة ليعطيها ، فقالت : لست أريد هذا ، إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله . فقال : جهزك إليَّ إبليس ، ثم وضع رأسه بين ركبتيه وأخذ في النحيب ، فلم يزل يبكي ، فلم رأت منه ذلك سدلت البرقع على وجهها وانصرفت راجعة حتى بلغت أهلها . فجاء رفيقه فوجده يبكي ، فسأله ، فأخبره فجلس رفيقه يبكي بكاءً شديدًا ، فقال سليمان : وأنت ما يبكيك ؟ فقال : أنا أحق بالبكاء منك ؛ لأني أخشى أن لو كنت مكانك ما صبرت . فلما انتهى سليمان إلى مكة سعى وطاف ثم أتى الحجر فاحتبى بثوبه فأخذته عيناه فنام ، وإذا رجل وسيم له شارة حسنة ورائحة طيبة ، فقال له سليمان : رحمك الله ، من أنت ؟ قال : أنا يوسف ، قال : يوسف الصديق ؟ قال : نعم . قال : إن في شأنك وشأن امرأة العزيز لعجبًا ! فقال له يوسف : إن شأنك وشأن

---

(1) الحلية (٢/١٩١) .

صاحبة الأبواء لأعجب !!

وروي عن أبي عبد الله الزراد أنه رئي في المنام فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي كل ذنب أقررت به إلا ذنبًا واحدًا استحييت أن أقر به فأوقفني في العرق حتى سقط لحم وجهي . قيل : ما الذنب ؟ قال : نظرت إلى شخص جميل .

قال صاحب لباب الآداب : من أطاع الشهوة خذلته عند الإصهار في دفع المكارم وجعلته خادمًا لمن كان ينبغي أن يتقدمه[1] .

وقال في موضع آخر :

والنفس التي غلبت عليها الشهوات لا تؤثر حسن الذكر[2] .

قال ابن حزم : حدثتني امرأة أثق بها أنها علقها فتى مثلها في الحسن وعلقته وشاع القول عليهما فاجتمعا يومًا خاليين، فقال : هلمي نحقق ما يقال فينا. فقالت : لا والله لا كان هذا أبدًا وأنا أقرأ قول الله : ﴿ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف : ٦٧] .

(١) لباب الآداب (ص٤٥٣) .

(٢) لباب الآداب (ص٤٥٨) .

قالت : فما مضى قليل حتى اجتمعا في حلال[1] .

وعن مجمع : أنه رفع رأسه إلى السطح فوقع بصره على امرأة ، فجعل على نفسه أن لا يرفع رأسه إلى السماء ما دام في الدنيا[2] .

* * *

(١) طوق الحمامة (ص٢٥١) .

(٢) الإحياء (٤٠٧/٤) .

منافع غض البصر(1)

أحدها : أنه امتثال لأمر الله الذي هو غاية سعادة العبد في معاشه ومعاده فليس للعبد في دنياه وآخرته أنفع من امتثال أوامره ، وما شقي من شقي في الدنيا والآخرة إلا بتضييع أوامره .

الثانية : أنه يمنع من وصول أثر السهم المسموم الذي لعل فيه هلاكه إلى قلبه .

الثالثة : أنه يورث القلب أنسًا باللَّه وجمعية عليه ، فإن إطلاق البصر يفرق القلب ويشتته ، ويبعده عن اللَّه ، وليس على القلب شيء أضر من إطلاق البصر فإنه يورث الوحشة بين العبد وربه .

الرابعة : أنه يقوي القلب ويفرحه كما أن إطلاق البصر يضعفه ويحزنه .

الخامسة : أنه يلبس القلب نورًا ، كما أن إطلاقه يلبسه ظلمة .

السادسة : أنه يورث فراسة صادقة يميز بها بين الحق والباطل والصادق والكاذب .

السابعة : أنه يورث القلب ثباتًا وشجاعة وقوة ، فجمع اللَّه له بين

(1) الداء والدواء (٢٠٨- ٢١١) .

سلطان النصرة والحجة وسلطان القدرة والقوة ، كما في الأثر : الذي يخالف هواه يفرق الشيطان من ظله[1] .

وضد هذ تجد في المتبع لهواه – من ذل النفس ووضاعتها ومهانتها وخستها وحقارتها – ما جعله اللَّه سبحانه فيمن عصاه ، كما قال الحسن : إنهم وإن طقطقت بهم البغال وهملجت بهم البراذين إن ذل المعصية في رقابهم ، أبى اللَّه إلا أن يذل من عصاه[2] .

الثامنة : أنه يسد على الشيطان مدخله إلى القلب .

التاسعة : أنه يفرغ القلب للفكرة في مصالحه والاشتغال بها وإطلاق البصر ينسيه ذلك ويحول بينه وبينه فينفرط عليه أمره ويقع في اتباع هواه ، وفي الغفلة عن ذكر ربه ، قال تعالى : ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف : ٢٨] ، وإطلاق النظر يوجب هذه الأمور الثلاثة بحسبه .

العاشرة : أن بين العين والقلب منفذًا وطريقًا يوجب انتقال

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ٣٦٥، ٤/٦٠) ، وصفة الصفوة (٢/٣٩٧) ، وانظر الفوائد لابن القيم (ص١٥٩) .

(٢) أورده ابن تيمية في الفتاوى (١٥/٤٢٦) ، وابن كثير في التفسير (٢/٢٤٩) ، وهو عند الحكيم الترمذي (١/١٦٠) من قول الفضيل .

أحدهما عن الآخر ، وأن يصلح بصلاحه ، ويفسد بفساده ، فإذا فسد القلب فسد النظر ، وإذا فسد النظر فسد القلب ، فإذا خربت العين وفسدت خرب القلب وفسد وصار كالمزبلة التي هي محل النجاسات والقاذورات والأوساخ فلا يصلح لسكنى معرفة الله ومحبته والإنابة إليه والأنس به والسرور بقربه فيه وإنما يسكن فيه أضداد ذلك .

ومنها أيضًا تخليص القلب من ألم الحسرة ، فإن من أطلق نظره دامت حسرته ، فأضر شيء على القلب إرسال البصر فإنه يريه ما يشتد طلبه ولا صبر له عنه ، ولا وصول له إليه ، وذلك غاية ألمه وعذابه[1] .

يا راميًا بسهام اللحظ مجتهدا ... أنت القتيل بما ترمي فلا تصب
وباعث الطرف يرتاد الشفاء له ... توقه إنه يأتيك بالعطب[2]

وقال أحدهم يعاتب عينه :

والله يا بصري الجاني على جسدي ... لأطفئن بدمعي لوعة الحزن
تالله تطمع أن أبكي هوى وضنى ... وأنت تشبع من غمض ومن وسن
هيهات حتى تُرى طرفًا بلا نظر ... كما أُرى في الهوى شخصًا بلا بدن[3]

---

(١) روضة المحبين (ص٩٧) .
(٢) الأبيات من بحر البسيط ، وانظر الجواب الكافي (١/١٧٠) .
(٣) روضة المحبين (ص٩٩) ، والأبيات من بحر البسيط .

أحكام النظر

تمهيـد :

قيل للإمام أحمد : رجل تاب وقال : لو ضرب ظهري بالسياط ما دخلت في معصية ، غير أنه لا يدع النظر . قال : أي توبة هذه[١] .

وقال جرير بن عبد اللّٰه رضي اللّٰه عنه : سألت رسول اللّٰه ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري[٢] .

فنظر الفجأة هي النظرة الأولى التي تقع بغير قصد من الناظر ، فما لم يعتمده القلب لا يعاقب عليه ، فإذا نظر الثانية تعمّدًا أثم ، فأمره النبي ﷺ عند نظرة الفجأة أن يصرف بصره ولا يستديم النظر ، فإن استدامته كتكريره ، وأرشد من ابتلي بنظرة الفجأة أن يداويه بإتيان امرأته ، وقال : « إن معها مثل الذي معها »[٣] .

فإن في ذلك التسلي عن المطلوب بجنسه ، والثاني أن النظر يثير قوة الشهوة، فأمره بتنقيصها بإتيان أهله، ففتنة النظر أصل كل فتنة كما ثبت في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد رضي اللّٰه عنه أن النبي

---

(١) الورع (ص٥٩) ، والفتاوى (١٥/٣٧٤) .

(٢) أخرجه مسلم ، وتقدم (ص ٢٨) . (٣) تقدم تخريجه (ص ٣١) .

ﷺ قال : « ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء »[1] .

وعن أبي سعيد الخدري مرفوعًا : « اتقوا الدنيا واتقوا النساء »[2] .

وفي مسند محمد بن إسحاق السراج عن علي مرفوعًا : « أخوف ما أخاف على أمتي النساء والخمر »[3] .

وقال ابن عباس : لم يكفر من كفر ممن مضى إلا من قِبل النساء وكفر من بقي من قبل النساء[4] .

وعن أبي سعيد رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : ما من صباح إلا وملكان يناديان : « ويل للرجال من النساء ، وويل للنساء من الرجال »[5] .

وعن عقبة بن عامر رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « إياكم والدخول على النساء ، فقال رجل من الأنصار : أفرأيت

---

(١) البخاري (٥٠٦٩) ، ومسلم (٢٧٤١) .

(٢) مسلم (٢٧٤٢) .

(٣) أخرجه المحاملي في أماليه (١٤٨) عن علي مرفوعًا ، والخطيب في تاريخه (١٤/ ٧٩) ، ويشهد له ما قبله ، وانظر علل ابن أبي حاتم (١/٤٣٦) .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/٤٦) ، وأبو نعيم في الحلية (٤/١١) عن طاووس ، وانظر فتح القدير (٥/٤٣٦) ،

(٥) ابن ماجه (٣٩٩) ، والحاكم (٢/١٧٣) ، وقال : صحيح الإسناد .

الحم ؟ قال : الحم الموت »[1] .

والحم : بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم وبإثبات الواو أيضًا وبالهمز أيضًا هو أبو الزوج ومن أدلى به كالأخ والعم وابن العم ونحوهم ، وأبو المرأة أيضًا ، ومن أدلى به . وقيل : بل هو قريب الزوج فقط ، وقيل : قريب الزوجة فقط . قال أبو عبيد : يعني فليمت ولا يفعلن ذلك فإذا كان هذا رواية في أب الزوج وهو محرم فكيف بالغريب .

وعن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ قال : « لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم »[2] .

قال الأعمش في قوله تعالى : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ قال : أن ينظرن إلى غير أزواجهن[3] .

وعن محفوظ عن علقمة عن أبيه عن معاذ أنه رأى امرأته تطلع من كوة فأوجعها ضربًا[4] .

---

(١) البخاري (٥٣٢) ، ومسلم (٢١٧٢) .

(٢) البخاري (٥٢٣٣) ، ومسلم (١٣٤١) .

(٣) أخرجه أبو الدنيا في كتاب العيال (٥٤٣) .

(٤) طبقات ابن سعد (٣٨٦/٥) ، وأحكام النساء (ص١٠٩) .

وقال في الغاية : وحرم نظر لدابة يشتهيها وخلوة بها كقرد تشتهيه امرأة ، ومعنى الشهوة : التلذذ بالنظر - كما في الإنصاف[1] .

وقال إسماعيل بن قيس : النظرة الأولى لا يملكها أحد ، ولكن الذي يدس النظر دسًا[2] .

وقال قيس بن أبي حازم : ليس لك أن تدمن النظر إلى المرأة وعليها ثيابها[3] .

وقال سعيد بن أبي الحسن للحسن : إن نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤسهن؟ قال : اصرف بصرك عنهن . يقول الله عز وجل : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ... ﴾[4] .

وكره عطاء النظر إلى الجواري التي يبعن بمكة إلا أن يريد أن يشتري[5] .

(١) الإنصاف (٨/ ٣٠٠) .

(٢) ابن أبي شيبة (٤/ ٣٢٥) ، وهناد في الزهد (٢/ ٦٤٩) ، والطبراني في الكبير (٢/ ٣٠٨) ، وسنده صحيح .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٧٤٥٤) .

(٤) علقه البخاري في أول كتاب الاستئذان ، وانظر الفتح (١١/ ١٠) .

(٥) علقه البخاري في أول كتاب الاستئذان ، ووصله ابن أبي شيبة (٤/ ٢٨٩) بإسناد صحيح كما قال الحافظ في التغليق (٥/ ١٢١) .

وقال الزهري في النظر إلى التي لم تحض من النساء ألا يصلح النظر إلى شيء منهن يُشتهى النظر إليه وإن كانت صغيرة[1] .

قال ابن قدامة : والعجوز التي لا يُشتهى مثلها لا بأس بالنظر إلى ما يظهر غالبًا لقوله تعالى : ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ الآية . قال ابن عباس في قوله تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ ، ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ الآية ، فنسخ واستثنى من ذلك : ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ ، وفي معنى ذلك الشوهاء التي لا تشتهى[2] .

* * *

(١) علقه البخاري في أول كتاب الاستئذان . وانظر الفتح (١٠/١١) .
(٢) المغني (٩/٥٠٠) .

تقسيم العلماء للنظر

قال العلماء : النظر ينقسم إلى ثلاثة أقسام ، منها ما هو محرم كالنظر إلى الأجنبية من غير حاجة تبيح له ذلك ، فإنه يحرم النظر إلى جميعها في ظاهر كلام الإمام أحمد قال : لا يأكل مع مطلقته هو أجنبي لا يحل له أن ينظر إليها ، فكيف يأكل معها ينظر إلى كفها ، لا يحل له ذلك[1] .

قال القاضي : يباح له النظر مع الكراهة إذا أمن الفتنة ونظر لغير شهوة ، وهذا مذهب الشافعي .

قال الأذرعي : أقر الشيخان صاحب العدة على أشياء عدها صغائر منها النظر إلى ما لا يجوز النظر إليه من أجنبية وأمرد ، فقد أطلق الماوردي وغيره أنه إن تعمده بشهوة لغير حاجة فسق وَرُدَّت شهادته ، وكذا لو عاوده عبثًا لا لشهوة فيه . قال الأذرعي : والمختار أنه لا يفسق بذلك بمجرده إذا غلبت طاعاته فلا يكون ذلك كبيرة تخرج من العدالة ، نعم لو ظن الفتنة ثم اقتحم النظر فيظهر كونه كبيرة[2] .

---

(١) المغني (٩/٤٩٩) .

(٢) الزواجر للهيتمي (٢/٩) .

وقال في النهاية : ويحرم النظر إلى المنتقبة التي لا يبين عينيها ومحاجرها ، لا سيما إذا كانت جميلة ، فكم من المحاجر من خناجر ، والمحاجر جمع محجر كمجلس ، وهو ما يبدو من النقاب ، وفي القاموس : المحجر من العين ما دار بها وبدا من البرقع أو ما يظهر من نقابها[١] .

فاللائق بمحاسن الشريعة الإعراض عن تفاصيل الأحوال وسد باب الفتنة وما يؤدي إليها مطلقًا ، ومن ثمَّ حرم أئمة الشافعية[٢] النظر لقلامة ظفر المرأة المنفصلة ، ولو من يدها ، بناءً على الأصح من حرمة نظر اليدين والوجه لأنهما عورة في النظر من المرأة ولو أمة على الأصح ، وإن كانا ليسا عورة من الحرة في الصلاة ، وكذلك يحرم سائر ما انفصل منها ؛ لأنَّ رؤية البعض ربما جرَّ إلى رؤية الكل ، فكان اللائق حرمة نظره مطلقًا أيضًا ، وكما يحرم ذلك على الرجل للمرأة ، كذلك يحرم عليها أن ترى شيئًا منه ولو بلا شهوة ولا خوف فتنة .

وكذلك الشيخ الفاني والمريض والمجبوب والعنِّين والخصي ،

(١) إعانة الطالبين (٣/٢٥٩) .

(٢) انظر الإقناع للشربيني (٢/٤٠٨) ، ومغني المحتاج (٣/١٣٤) .

وقال ابن مفلح الحنبلي في الفروع (٥/١١٠) : قال أبو طالب : ظفر المرأة عورة .

يحرم على كلٍّ من هؤلاء نظرها وعليها نظره مطلقًا كالشاب ، وعلى النساء الاحتجاب منهم .

كما يجب على المسلمة أن تحتجب من الذمية لئلا تصفها إلى فاسق أو كافر يفتتن بها ، ومثلها في ذلك الفاسقة بزنى أو سحاق فيجب على العفيفة الاحتجاب منها لئلا تجرها إلى مثل قبائحها[1] .

وفي « منار السبيل » : وحرم نظر لشهوة ، أو مع خوف ثورانها[2] .

قوله : يحرم النظر بشهوة ؛ يعني إلى كل أحد سوى الزوجين فيدخل في ذلك الأجنبية والأمرد وذوات المحارم والعجوز ، والذي ينظر إليها عند الشهادة عليها والبيع والشراء ، والتي يخطبها ، وكذا نظر المرأة إلى الرجل والطبيب وغير ذلك ، فهذا كله حرام إذا كان مع شهوة .

قال ابن تيمية : ومن استحلها لشهوة كفر إجماعًا[3] .

والنوع الثاني من أقسام النظر : مستحب ، وهو النظر إلى امرأة

---

(١) الزواجر للهيتمي (٢/١٠) بتصرف واختصار .

(٢) منار السبيل (٢/١٣٠) .

(٣) الفتاوى (١٥/٤١٤) ، ونقله عنه صاحب المبدع (٧/١٢) .

يريد أن يتزوجها وغلب على ظنه إجابته ، فعن جابر عن النبي ﷺ قال : « إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » . قال جابر : فخطبت امرأة فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها[١] .

والثالث : مباح ، كنظر الفجاءة من الأجنبية بلا قصد ، فإن كانت بقصد حرمت كالثانية ، إلا أن تكون الثانية بلا قصد فلا تحرم إذن لعدم القصد .

ونظر كلٍّ من الزوجين إلى جميع بدن صاحبه جائز ، وكذا لمسه ، حتى الفرج ، وكذا حكم من لها دون سبع سنين . نص عليه أحمد[٢] ، إلا أنه قال : يكره النظر إلى الفرج فقط ؛ لقول عائشة : ما رأيته من رسول الله ﷺ ولا رآه مني[٣] .

ورده ابن حزم في المحلى[٤] فقال : **مسألة** : وحلال للرجل أن ينظر إلى فرج امرأته زوجته وأمته التي يحل له وطؤها ، وكذلك لهما أن

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٨٢) ، وحسنه الألباني .

(٢) دليل الطالب (٢٢٢/١) ، والمغني (٧٥/٧) .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٦٢) ، وضعفه البوصيري في المصباح (٨٥/٨) .

(٤) المحلى (٣٣/١٠) .

ينظرا إلى فرجه لا كراهية في ذلك أصلًا، برهان ذلك الأخبار المشهورة من طريق عائشة وأم سلمة وميمونة أمهات المؤمنين رضي الله عنهن أنهن كن يغتسلن مع رسول الله ﷺ من الجنابة في إناء واحد، وفي خبر ميمونة بيان أنه عليه الصلاة والسلام كان بغير مئزر، لأن في خبرها أنه عليه الصلاة والسلام أدخل يده في الإناء ثم أفرغ على فرجه وغسله بشماله، إلى أن قال: ويكفي من هذا قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥، ٦]، فأمر عزَّ وجلَّ بحفظ الفرج إلا على الزوجة وملك اليمين، فلا ملامة في ذلك، وهذا عموم في رؤيته ولمسه ومخالطته وما نعلم للمخالف تعلقًا إلا بأثر عن امرأة مجهولة عن أم المؤمنين. اهـ. ثم ذكر قول عائشة رضي الله عنها المتقدم آنفًا[1].

* * *

(١) انظر هامش رقم (٣) في الصفحة السابقة.

ما الذي يجب على الطبيب

وللطبيب نظر ما تدعو الحاجة إليه حتى الفرج ، ومثله من يلي خدمة مريض ولو أنثى في وضوء واستنجاء(١) .

فعن ثابت بن ذروة قال : خرجت فَصُرِعت امرأة كانت معنا فانكسر فَخِذُها فلم أجبرها ، قال : فلقيت جابر بن زيد فذكرت ذلك فقال : بئس ما صنعت ، إن المضطر كاسمه ، أما إنك لو كنت جبرتها لأُجرت(٢) .

وقال سعيد بن جبير لثابت بن ذروة : بلغني أنك تؤتى بالمرأة الكسير فلا تقدم عليها ، اقدم عليها فإنه لا بأس به(٣) .

وعن هشام بن عروة أن أختًا له اشتكت من عنقها جراحًا أو قرحة ، فدعا لها بطبيب(٤) .

قال في « الزواجر » : إذا اضطرت المرأة إلى مداواة أو شهادة أو تعليم أو بيع أو نحو ذلك جاز نظرها بقدر الضرورة وبلا تعمد ولا

(١) المبدع (٧/١٠) ، والمحرر في الفقه (٢/١٤) .
(٢) الورع لأحمد (ص١١٧) .
(٣) المصدر السابق .
(٤) المصدر السابق .

شهوة[1] .

قال ابن مفلح : إذا مرضت امرأة ولم يوجد من يطبها غير رجل جاز له منها نظر ما تدعو الحاجة إلى نظره منه حتى الفرجين ، وكذا الرجل مع الرجل[2] .

وقال ابن حمدان : وإن لم يوجد من يطبه سوى امرأة فلها نظر ما تدعو الحاجة إلى نظره منه حتى فرجه .

وقال القاضي : يجوز للطبيب أن ينظر من المرأة إلى العورة عند الحاجة ، نص عليه في رواية المروزي والأثرم .

وكذلك يجوز للمرأة أن تنظر إلى عورة الرجل عند الضرورة ، نص عليه في رواية حرب .

وكذلك تجوز خدمة المرأة الأجنبية ويشاهد منها عورة في حال المرض إذا لم يوجد محرم ، نص عليه في رواية المروزي .

ولذلك يجوز لذوات المحارم أن يلي بعضهم بعض عورة بعض عند الضرورة ، نص عليه في رواية جعفر[3] .

---

(١) الزواجر (٢/١٠) بتصرف .
(٢) الكافي في فقه ابن حنبل (٣/٥) ، والفواكه الدواني (٢/٣١٣) .
(٣) الآداب الشرعية (٢/٤٤١) .

وقيل لأحمد : المرأة يكون بها الكسر فيضع المجبر يده عليها ؟ قال : هذه ضرورة – ولم ير به بأسًا . وقيل له : مجبر يعمل بخشبة فقال : لابد لي من أن أكشف صدر المرأة وأضع يدي عليها ، قال : قال طلحة : يؤجز[1] .

وقيل له : المرأة تكون بها الجراح ؟ قال : تقوّر ما حول الثوب . اهـ .

ومن النظر المباح نظر الصبي المميز الذي لا شهوة له ، له ما فوق سرة المرأة وتحت ركبتها ، وإن كان ذا شهوة فهو كذي محرم فينظر ما يظهر غالبًا من وجه ورقبة ويد وقدم ورأس وساق[2] .

والنظر إلى العجوز والقبيحة المنظر ينظر منها إلى غير عورة صلاة[3] ، وكذا من الأمة .

والمراد بذوات المحارم من تحرم على التأبيد بنسب أو سبب مباح لحرمته ، إلا نساء النبي ﷺ فلا يحل النظر إلى شيء منهن ، مع أنهن محرمات على التأبيد بسبب مباح وذلك تشريفًا وتعظيمًا ﷺ .

* * *

(١) الورع لأحمد (ص١١٧) ، والآداب الشرعية (٢/٥٤٢) ،

(٢) الفروق (٥/١٠٩) ، والمغني (٧/٧٧) .

(٣) المبدع (٧/١٣)

قال بعض المتأخرين : والنظر بشهوة إلى المرأة والأمرد زنى ؛ لقوله ﷺ : « زنى العين النظر . . .» الحديث[1] .

ولأجل ذلك بالغ الصالحون في الإعراض عن المرد ، وعن النظر إليهم وعن مخالطتهم ومجالستهم[2] .

وقال بعض التابعين : ما أنا بأخوف على الشاب الناسك من سبع ضار من الغلام الأمرد[3] .

وكان يقال : لا يَبِيتَنَّ رجل مع أمرد في مكان واحد[4] .

ولله در القائل :

لا تصحبن أمردًا يا ذا النهى   واترك هواه وارتجع عن صحبته
فهو محل النقص دومًا والبلا   كل البلا أصله من فتنته[5]

---

(١) تقدم تخريجه (ص٦) .

(٢) انظر الفتاوى (١٥/٣٧٥) ، وإعانة الطالبين (٣/٢٦٣) .

(٣) شعب الإيمان (٤/٣٥٨) للبيهقي .

(٤) كشف القناع (٥/١٧) للبهوتي .

(٥) إعانة الطالبين (٣/٢٦٣) ، والبيتان من بحر الكامل .

وأما النظر إلى الأمرد فلا يحرم إلا مع شهوة أو خوف ثورانها .

وأخرج ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن الوضين بن عطاء عن بعض التابعين أنهم كانوا يكرهون أن يُحدَّ الرجل النظر إلى الغلام الجميل[1] .

قال ابن القيم : وإطلاق النظر إليهم – المردان الحسان – هو السم الناقع والداء العضال . وقد روى الحافظ محمد بن ناصر من حديث الشعبي مرسلًا قال : قدم وفد عبد القيس على النبي ﷺ وفيهم غلام أمرد ظاهر الوضاءة فأجلسه النبي ﷺ وراء ظهره ، وقال : كانت خطيئة من مضى من النظر[2] .

وقال سعيد بن المسيب : إذا رأيتم الرجل يحد النظر إلى الغلام الأمرد فاتهموه[3] .

وقد ذكر ابن عدي في « الكامل » من حديث بقية عن الوازع عن

(١) ذم الملاهي رقم (١٣٧) ، ومن طريقه ابن الجوزي في ذم الهوى (٩١) ، وأخرجه البيهقي في الشعب (٤/٣٥٨) ، وسنده ضعيف ، إلا أن له طريقًا آخر إسناده حسن عند الدُّوري في ذم اللواط (٧٧) .

(٢) ذكره ابن القطان في أحكام النظر ، وضعفه – كما في التلخيص الحبير (٣/ ١٤٨) .

(٣) الفتاوى (١٥/٣٧٧) ، روضة المحبين (ص١٠٥) .

أبي سلمة عن أبي هريرة قال : نهى رسول اللَّه ﷺ أن يحد الرجل النظر إلى الغلام الأمرد[1] .

وكان إبراهيم النخعي وسفيان الثوري وغيرهما من السلف ينهون عن مجالسة المردان . قال النخعي : مجالستهم فتنة وإنما هم بمنزلة النساء[2] .

وحرم بعض العلماء الخلوة مع الأمرد في بيت واحد أو حانوت أو حمام قياسًا على المرأة[3] ؛ لقوله ﷺ : « ما خلا رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان »[4] .

وفي المرد من يفوق النساء بحسنه ، فالفتنة به أعظم ، ولأنه يمكن في حقه من الشر ما لا يمكن في حق النساء ، ويسهل في حقه من طرق الريبة والشر ما لا يسهل في حق النساء ، فهو بالتحريم أولى ، وقد سُموا هؤلاء المراد بالأنتان ؛ لأنهم مستقذرون شرعًا ، وسواء في كل ما ذكر نظر المنسوب إلى الصلاح وغيره .

---

(١) الكامل (٩٦/٧) وسنده ضعيف .

(٢) روضة المحبين (ص١٠٦) .

(٣) الفواكه الدواني (٢٧٦/٢) ، بجيرمي (٣٢٣/٣) .

(٤) أحمد (١٨/١) ، والترمذي (٢١٦٥) ، والنسائي (٩٢٢٣- كبرى) ، وصححه ابن حبان (٥٥٨٦) ، والحاكم (١٩٩/١) .

دخل سفيان الثوري الحمام ، فدخل عليه صبي حسن الوجه ، فقال : أخرجوه عني ، فإني أرى مع كل امرأة شيطانًا ومع كل أمرد سبعة عشر شيطانًا[1] .

وجاء رجل إلى الإمام أحمد ومعه صبي حسن الوجه ، فقال له : من هذا منك ؟ فقال : ابن أختي ، قال : لا تجيء به إلينا مرة أخرى ولا تمش معه بطريق لئلا يظن بك من لا يعرفك ولا يعرفه سوءًا[2] .

* * *

(١) الفتاوى (١٥/٣٧٥) ، وإعانة الطالبين (٣/٢٦٣) .

(٢) الفتاوى (١٥/٣٧٦) ، وذكره ابن قدامة في المغني (٧/٨٠) .

التحذير من الزنى

لم يتوعد اللَّه عزَّ وجلَّ في كتابه بالنار بعد الشرك إلا في سبعة ذنوب ؛ الزنى أحدها ، ولا يجب القتل على أحد من ولد آدم إلا في أمور أربعة ؛ أحدها الزنى .

ومما يدل على شناعته ما روى عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه أضاف في زمانه ناسًا من هذيل فخرجت جارية منهم تحتطب فاتّبعها رجل يريدها عن نفسها ، فرمته بحجر فقضّت كبده ، فقال عمر : هذا قتيل اللَّه واللَّه لا يودى أبدًا(١) .

وما جعل عزَّ وجلَّ فيه أربعة شهود وفي كل حكم شاهدين إلا حياطة منه ألا تشيع الفاحشة في عباده لعظمها وشنعتها وقبحها ، وكيف لا تكون شنيعة ومن قذف بها أخاه المسلم أو أخته المسلمة دون صحة علم أو تيقن معرفة ، فقد أتى كبيرة من الكبائر استحق عليها النار غدًا ووجب عليه بنص التنزيل أن تضرب بشرته ثمانين سوطًا .

ومالك رضي اللَّه عنه يرى ألا يؤخذ في شيء من الأشياء حد

---

(١) جزء ابن عيينة (١٥) ، وانظر ابن أبي شيبة (٥/٤٣٩) ، وعبد الرزاق (٩/٤٣٥) ، والتمهيد (٢١/٢٥٧) .

بالتعريض دون التصريح إلا في قذف(١) .

فعن عمرة بنت عبد الرحمن عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أمر أن يجلد الرجل ، قال لآخر : ما أبي بزان ولا أمي بزانية(٢) .

قال ابن حزم(٣) : وإن في الزنى من إباحة الحريم وإفساد النسل والتفريق بين الأزواج الذي عظم الله أمره ما لا يهون على ذي عقل أو من له أقل خلاق ولولا مكان هذا العنصر من الإنسان ، وأنه غير مأمون الغلبة لما خفف الله عن البكرين وشدد على المحصنين ، وهذا عندنا في جميع الشرائع القديمة النازلة من عند الله عزّ وجلّ حكمًا باقيًا لم ينسخ ولا أزيل ، فيترك الناظر لعباده الذي لم يشغله عظيم ما في خلقه ولا يحيف قدرته كبير ما في عوالمه عن النظر لحقير ما فيها فهو كما قال عزّ وجلّ : ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة : ٢٥٥] ، وقال : ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ [سبأ : ٢] ، وقال : ﴿ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ

(١) المدونة (٦/٢٣٣) ، والتاريخ والإكليل (٦/٣٠١) .
(٢) الموطأ (٢/٨٢٩) ، وابن أبي شيبة (٥/٥٠٠) ، وعبد الرزاق (٧/٤٢٥) ، والبيهقي (٨/٢٥٢) ، وانظر نصب الراية (٣/٣٥٣) .
(٣) طوق الحمامة (ص٢٤٦) .

ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٣].

وإن أعظم ما يأتي به العبد هتك ستر الله عزَّ وجلَّ في عباده، وقد جاء في حكم أبي بكر الصديق رضي الله عنه في ضربه الرجل الذي ضَمَّ صبيًا حتى أمنى، ضربًا كان سببًا للمنية.

ومن إعجاب مالك رحمه اللهُ باجتهاد الأمير الذي ضرب صبيًّا مكَّن رجلًا من تقبيله حتى أمنى الرجل - ضربه إلى أن مات.

* * *

فصل في ذوي المحارم

قال الله تعالى : ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النور : ٣١] .

فالزوج محرم للمرأة ما دام على النكاح ، وكل من لا يحل له أن يتزوج بها من نسب أو رضاع محرم لها ، ويدخل في هؤلاء أعمامها وأخوالها .

وفي قوله : ﴿أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ﴾ تنبيه على الأعمام والأخوال ، وأما قوله : ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾ فقد روي عن عمر بن الخطاب أنه كتب إلى عبيدة أن نساءً من المسلمين يدخلن الحمامات ومعهن نساء من أهل الكتاب ، فامنع ذلك[1] .

وفي رواية أخرى : فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن

---

(١) الطبري في التفسير (١٢١/١٨) ، وعبد الرزاق (١١٣٤) ، وأحكام أهل الذمة (١٣١٠/٣) .

ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها[1] .

وأما : ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ﴾ فعن القاسم بن محمد قال : كان أمهات المؤمنين يكون لبعضهن المكاتب فتكشف له الحجاب ما بقي عليه درهم ، فإذا قضاه أرخته دونه[2] .

وعن أنس أن النبي ﷺ أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها ، وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها ، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى قال : « إنه ليس عليك بأس ، إنما هو أبوك وغلامك »[3] .

وأما : ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾ فعن ابن عباس : هو الرجل يتبع القوم وهو مغفل في العقل لا يكترث للنساء ولا يشتهيهن[4] ، وقال الشعبي : هو الذي ليس له أرب ؛ أي حاجة في النساء[5] .

---

(١) سنن البيهقي (٧/٩٥) .

(٢) المدونة (٧/٢٣٤) ، وسنن البيهقي (١٠/٣٢٥) .

(٣) أبو داود (٤١٠٦) ، والبيهقي (٧/٩٠) ، قال الضياء (٥/٩١) : لا أعلم بإسناده بأسًا .

(٤) الطبري (١٨/١٢٢) ، والبيهقي (٧/٩٤) .

(٥) علقه البخاري في التفسير ، باب تفسير سورة النور ، ووصله الطبري (١٨/١٢٢) ، والبيهقي (٧/٩٦) ، وانظر الفتح (٨/٤٤٧) .

وأما ﴿ٱلطِّفۡلِ﴾ فقد قال مجاهد : هم الذين لا يدرون ما النساء من الصغر[1] .

وأمر الله تعالى المملوكين والذين لم يبلغوا الحلم بالاستئذان في العورات الثلاث إذا خلا الرجل بأهله قبل صلاة الفجر وعند الظهيرة وبعد صلاة العشاء .

والآية في الاستئذان بعد البلوغ عامة في المحارم وغيرهم فيما رواه عطاء عن ابن عباس[2] .

وعن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ سأله رجل : أستأذن على أمي ، فقال : نعم ، فقال : إني أبيت معها في البيت ، فقال : استأذن عليها ، فقال : إني خادمها ، فقال : « أتحب أن تراها عريانة ؟ » فقال : لا ، قال : « استأذن عليها »[3] .

قيل لأبي عبد الله : متى تغطي المرأة رأسها من الغلام ؟ قال : إذا بلغ عشر سنين[4] .

---

(١) علقه البخاري في الكتاب والباب السابق ، ووصله البيهقي (٧/٩٦) .
(٢) الطبري (١٨/١٦٥) .
(٣) مالك (٢/٩٦٣) ، وأبو داود في المراسيل (٤٨٧) ، والبيهقي (٧/٩٧) ، وهو مرسل .
(٤) المغني (٩/٤٩٦) .

وأخرج البخاري في الأدب عن علقمة قال : جاء رجل إلى عبد الله قال : أستأذن على أمي ؟ فقال : ما على كل أحيانها تحب أن تراها .

وبسنده عن مسلم بن نذير قال : سأل رجل حذيفة : أستأذن على أمي ؟ فقال : إن لم تستأذن رأيت ما تكره .

وبإسناده عن موسى بن طلحة قال : دخلت مع أبي على أمي ، فدخل فاتّبعته فالتفت فدفع في صدري حتى أقعدني على استي ، ثم قال : أتدخل بغير إذن .

وبإسناده عن عطاء قال : سألت ابن عباس ، فقلت : أستأذن على أختي ، فقال : نعم ، فأعدت فقلت : أختان في حجري وأنا أمونهما وأنفق عليهما أستأذن عليهما ، قال : نعم ، أتحب أن تراهما عريانتين ، ثم قرأ الآية[1] .

ولم يذكر في عدد المستثنيات العم والخال ، فاختلف العلماء في مساواتهما في ذلك ، فقال الحسن والجمهور : هما مساويان لمن ذكر من المحارم ، وهو ظاهر مذهب مالك ، وقال الشعبي بالمنع ، وعلل التفرقة بأن العم والخال قد يصفان المرأة لأبنائهما ، وأبناؤهما غير

(١) الأدب المفرد (١٠٥٩- ١٠٦٣) . قال الحافظ في الفتح (١١/٢٥) : هذه الآثار كلها أسانيدها صحيحة .

محارم . وهذا التعليل ضعيف ؛ لأنَّ وازع الإسلام يمنع من وصف المرأة .

قال الطاهر بن عاشور : والظاهر أن سكوت الآية عن العم والخال ليس لمخالفة حكمهما حكم بقية المحارم ، ولكنه اقتصار على الذين تكثر مزاولتهم بيت المرأة ، فالتعداد جرى على الغالب ويلحق بهؤلاء القرابة من كان في مراتبهم من الرضاعة ؛ لقول النبي ﷺ : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب »[1] ، وجزم بذلك الحسن ، وظاهر الحديث أن فيهم من الرخصة ما في محارم النسب والصهر[2] .

قال ابن قدامة : ويجوز للرجل أن ينظر من ذوات محارمه إلى ما يظهر غالبًا كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ، وليس له النظر إلى ما يستتر غالبًا كالصدر والظهر ونحوها .

قال الأثرم : سألت أبا عبد الله عن الرجل ينظر إلى شعر امرأة أبيه ، أو امرأة ابنه ، فقال : هذا في القرآن : ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ إلا لكذا وكذا .

قُلْتُ : فينظر إلى ساق امرأة أبيه وصدرها ؟ قال : ما يعجبني ، ثم

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٤٦) ، ومسلم (١٤٤٤) بلفظ الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة.
(٢) التحرير والتنوير (٢١٢/١٨) .

أنا أكره أن ينظر من أمه وأخته إلى مثل هذا وإلى كل شيء لشهوة .

قال أبو بكر : كراهية أحمد النظر إلى ساق أمه وصدرها على التوقي ؛ لأنَّ ذلك يدعو إلى الشهوة ؛ يعني أنه يكره ولا يحرم .

ومنع الحسن والشعبي والضحاك النظر إلى شعر ذوات المحارم . فعن هند بنت المهلب قالت : قلت للحسن : ينظر الرجل إلى قرط أخته أو إلى عنقها ، قال : لا ، ولا كرامة ، وقال الضحاك : لو دخلت على أمي لقلت : أيتها العجوز غطي شعرك .

قال ابن قدامة : والصحيح أنه يباح النظر إلى ما يظهر غالبًا للآية[1] .

قال ابن قدامة : وذوات المحارم كل من حرم عليه نكاحها على التأبيد بنسب أو رضاع ، أو تحريم المصاهرة بسبب مباح[2] .

من ذلك ما رواه الشافعي في مسنده عن زينب بنت أبي سلمة ، أنها ارتضعت من أسماء امرأة الزبير ، قالت : فكنت أراه أبا ، وكان يدخل عليّ وأنا أمشط رأسي فيأخذ ببعض قرون رأسي ويقول : أقبلي

---

(١) المغني (٤٨٩/٩ - ٤٩٢) .

(٢) المغني (٤٩٣/٩) .

عليّ[1] .

وعن عائشة : أن أفلح أخا أبي القعيس استأذن عليها بعدما أنزل الحجاب ، فأبت أن تأذن له ، فقال النبي ﷺ : « ائذني له فإنه عمك »[2] أي : من الرضاعة .

وتوقف أحمد عن النظر إلى شعر أم امرأته وبنتها ؛ لأنَّهما غير مذكورتين في الآية ، وقد صرح في رواية المروزي بأنه مَحْرَمٌ يجوز له السفر بهما .

وللشاهد النظر إلى وجه المشهود عليها لتكون الشهادة واقعة على عينها . قال أحمد : لا يشهد على امرأة إلا أن يكون قد عرفها بعينها ، وإن عامل امرأة في بيع أو إجارة فله النظر إلى وجهها ليعلمها بعينها .

وروي عن أحمد كراهة ذلك في حق الشابة دون العجوز ، ولعله كرهه لمن يخاف الفتنة أو يستغني عن المعاملة ، فأما الحاجة وعدم الشهوة فلا بأس[3] .

وأما الطفلة التي لا تصلح للنكاح فلا بأس بالنظر إليها ، قال أحمد

---

(١) مسند الشافعي (٢/٢٥) .

(٢) البخاري (٥١٠٣) ، ومسلم (١٤٤٥) .

(٣) المغني (٩/٤٩٨) .

في رواية الأثرم : يأخذ الصغيرة فيضعها في حجره ، ويقبلها ، فإن كان يجد شهوة فلا ، وإن كان لغير شهوة فلا بأس .

السلام على النساء :

عن أسماء بنت يزيد قالت : مر بنا النبي ﷺ ونحن في نسوة فسلم علينا[1] .

قال البيهقي : وهذا فيمن يأمن على نفسه من الافتتان بهن ، أو في القواعد من النساء ، فأما إذا كان لا يأمن على نفسه وكانت المرأة شابة فلا يسلم[2] .

وأما المصافحة :

قال صاحب الرعاية : يحرم مصافحة المرأة للرجل ، وقال أبو منصور لأحمد : تكره مصافحة النساء ؟ قال : أكرهه .

وقال محمد بن عبد الله بن مهران : إن أبا عبد الله سُئِل عن الرجل يصافح المرأة ؟ قال : لا ، وشدد فيه جدًّا ، قلت : فيصافحها بثوبه ؟ قال : لا . قال رجل : فإذا كان ذا محرم ، قال : لا ، قلت :

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٠٤) ، وابن ماجه (٣٧٠١) ، وصححه الألباني .
(٢) في كتاب الأدب له (ص٢٦١) .

ابنته ؟قال : إذا كانت ابنته فلا بأس[1] .

فهاتان روايتان في تحريم المصافحة وكراهتها للنساء والتحريم اختيار الشيخ تقي الدين ، وعلل بأن الملامسة أبلغ من النظر ، ويتوجه تفصيله بين المحرم وغيره ، أما الوالد فيجوز ، ففي البخاري أن أبا بكر دخل على عائشة وقد أصابتها الحمى ، فقبلها في خدها ، وقال : كيف أنتِ يا بنية[2] .

وقال صاحب الرعاية : وتجوز مصافحة الصبي لمن يعلم من نفسه الثقة إذا قصد تعليمه حسن الخلق .

وقال الشيخ تقي الدين : كلام الثوري يمنع ذلك والمصافحة شر من النظر[3] .

وأما التقبيل :

قال ابن منصور لأبي عبد الله : يقبّل الرجل ذات محرم منه ؟ قال : إذا قدم من سفر ولم يخف على نفسه . وقال : قدم النبي ﷺ

---

(١) الآداب الشرعية (٢/٤٤٦) .

(٢) البخاري (٣٩١٧) ، وهو عند مسلم (٢٠٠٩) دون ذكر القصة .

(٣) الآداب الشرعية (٢/٢٤٧) .

من الغزو فقبّل فاطمة[1] .

وقال بكر بن محمد عن أبيه عن أبي عبد الله وسُئِل عن الرجل يقبل أخته ، قال : قد قبّل خالد بن الوليد أخته[2] .

فائدة : قال أبو داود : سمعت أحمد وقيل له : المرأة تسقط عن الدابة يمسكها الرجل؟ قال : نعم[3] .

* * *

(١) أخرجه أبو داود (٥٢١٧) ، والترمذي (٣٨٧٢) ، وصححه الألباني .
(٢) الآداب الشرعية (٢/٢٥٦) .
(٣) الآداب الشرعية (٢/٣٠١) .

فصل في الخلوة

قال ابن مفلح : الخلوة هي التي تكون في البيوت ، أما الخلوة في الطرقات فلا تعد من ذلك[1] .

قال الدكتور عبد المحسن الطريقي : ويدخل في حكم البيوت كل ما كان فيه مانع لدخول الغير لسبب مقصود أو غير مقصود كغرف المكاتب والعيادات الطبية وغرف التصوير والسيارات ، وهلم جرا[2] .

حكم الخلوة بالمرأة الأجنبية :

اتفق العلماء على حرمة خلو الرجل بالمرأة ليست بزوجة ولا ذات رحم محرم ، وهذه الحرمة على الإطلاق ، سواء أمنت الفتنة أم لا ، وسواء وجدت العدالة أو لم توجد[3] .

والأجنبية : هي من ليست بزوجة ولا ذات قرابة محرمة للنكاح بسبب مباح أو نسب ، لذلك جعل العلماء زوجة الأخ في حكم

---

(١) في الفروع (١٥٣/٥) .

(٢) مقال في مجلة البحوث الإسلامية العدد (٢٨) (ص٢٤١) .

(٣) مجموع الفتاوى (١١/٣٢) ، ومنتهى الإرادات (١٥٤/٢) .

الأجنبية[1] ، وكذلك بنت الزنى ، سواء كانت من مائه أو من ماء غيره[2] ، والمخطوبة تعد أيضًا في حكم الأجنبية فلا تصح بهن الخلوة لعدم المحرمية ، وأيضًا يعد في حكم الأجنبيات بنات العم وبنات الخال .

حكم الخلوة لغرض التعليم والعلاج :

طلب العلم يعد من الأمور المشروعة ، لكن إذا صاحبه أمر محرم حُرم ، لا لذاته ، وإنما للأمر المحرم المصاحب له .

فالمالكية يرون حرمة مباشرة الرجال للنساء لغرض تعليمهن ، وقالوا : إن مسئولية تعليم البنت على أبيها ، ثم على زوجها ، ولا يجوز لهما إنابة الأجنبي في ذلك ، ولا يعني هذا منعهن عن سؤال العلماء فالسؤال جائز ، لكن من وراء حجاب كما أمر الله تعالى[3] .

والشافعية يرون حرمة الخلوة بالأجنبية لغرض التعليم مع الشهوة مطلقًا ، وإن وجد محرم ، وأجازوها بوجود محرم إذا أمنت الفتنة[4] .

أما الخلوة للعلاج فحرام عندهم ؛ إذ قالوا بعدم جواز الخلوة بالمرأة

---

(١) الفتاوى (٩/٣٢) .

(٢) حاشية البجيرمي على الخطيب (٣٥٥/٣) .

(٣) المعيار المعرب (٢٢٩/١١) .

(٤) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (١٢١/٢) .

للعلاج إلا بحضور محرم أو زوج أو امرأة ثقة على القول الراجح عندهم بجواز خلوة أجنبي بامرأتين[1] .

والحنابلة منعوا الخلوة بالمرأة لغرض التعليم أو العلاج[2] إلا بحضور محرم أو زوج ؛ لأنه لا يأمن مع الخلوة مواقعة المحظور ؛ لحديث جابر : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون رجل بامرأة ليس معها ذو محرم ، فإن ثالثهما الشيطان »[3] .

حكم الخلوة بالمرأة الكبيرة :

ذهب الحنفية والشافعية إلى أن العجوز الشوهاء تعد في حكم الأجنبية فيحرم على الرجل الشاب الخلوة بها كما يحرم على غيره[4] .

وهذا هو الصحيح أيضًا عند الحنابلة[5] ، فلم يعتبروا الجمال إذ الطبع يميل إلى الأنثى فضبط التحريم بالأنوثة أولى .

---

(١) مغني المحتاج (١٣٣/٣) ، والإقناع (١٢٠/٢) .
(٢) الإنصاف (٣١٤/٩) .
(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٠١) ، والنسائي (١٩٨/١) ، وهو حسن لشواهده ، وانظر تتمة تخريجه في حاشية المسند (١٩/٢٣) .
(٤) بدائع الصنائع (١٢٥/٥) ، والبيجوري (٣٢٤/٣) .
(٥) الإنصاف (٣١٤/٩) .

حكم الخلوة والسفر بذوات المحارم :

يصح للرجل أن يخلو ويسافر بزوجته وذوات محارمه[1] ، فيصح خلوة الرجل بأي امرأة من ذوات محارمه بنسب كالأمهات والجدات والأخوات وبنات الأخ وبنات الأخت ، وكل امرأة محرمة عليه بالقرابة على التأبيد ، والمحرمة بالرضاع أو بالمصاهرة ، وأن يسافر بهن .

وفي الدر المختار : والخلوة بالمحرم مباحة إلا الأخت رضاعًا والصهرة الشابة .

وفي حاشية ابن عابدين : وينبغي لأخ من الرضاع أن لا يخلو بأخته من الرضاع ؛ لأنَّ الغالب هناك الوقوع في الجماع . قال العلامة البيري : إن ينبغي معناه الوجوب[2] .

والصحيح - وهو الذي ذهب إليه المالكية والشافعية والحنابلة - أن الأخت من الرضاع تعد من المحارم ؛ لحديث عائشة : « يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة »[3] .

وأيضًا لحديث : أنها قالت : يا رسول الله ، إن أفلح أخا أبي

(١) المغني لابن قدامة (٢٣٦/٣- ٢٣٩) ، وبدائع الصنائع (١٢٠/٥) .
(٢) ابن عابدين (٣٦٩/٦) .
(٣) تقدم (ص٩٣) .

القعيس يدخل عليَّ وأنا في ثياب فُضُل ، فقال : « ليلج عليك أفلح فإنه عمك من الرضاعة »[1] .

غير أنه إن خاف الرجل على نفسه من الخلوة بامرأة ذات محرم بنسب أو نكاح فلا يحل له أن يسافر بها أو يخلو معها ، ولا ينبغي للمرأة إن خافت ذلك منه أن تخلو معه في بيت ولا تسافر معه[2] .

* * *

(١) متفق عليه : البخاري (٢٦٤٤) ، ومسلم (١٤٤٥) .
(٢) فتح القدير لابن الهمام (٤/٢٦) .

إصلاح القلوب

القلوب تمرض كغيرها من الأعضاء، وعلاجها في كتب الأطباء، وتمرض بالشبهات والشكوك؛ لقوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [المدثر: ٣١].

وقال تعالى: ﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ﴾ [النور: ٥٠].

وتمرض القلوب بالشهوات؛ لقوله تعالى: ﴿فَيَطْمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢] أي: فجور، وهو شهوة الزنى.

وعلاج ذلك اتباع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والاجتهاد في الطاعات الظاهرة والباطنة، وترك المحرمات الظاهرة والباطنة، فالقلوب كثيرة التقلب، وكان النبي ﷺ يقول: «لا ومقلب القلوب»[1].

وقال ﷺ: «ما من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء، إن شاء أن يقيمه أقامه، وإن شاء أن يزيغه أزاغه»[2].

---

(١) البخاري (٦٦١٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٢/٤)، وصححه ابن حبان (٩٤٣).

وصلاح القلوب رأس كل خير، وفسادها رأس كل شر، وفي الصحيحين عنه عليه الصلاة والسلام: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»[1]. فنسأل الله أن يصلح فساد قلوبنا وقلوب إخواننا المسلمين، واعلم أنه يحصل بأعمال القلوب من التوكل على الله والاعتماد عليه وغير ذلك من الشفاء ما لا يحصل بغيره؛ لأنَّ النفس تقوى بذلك، ومعلوم أن النفس متى قويت وقويت الطبيعة تعاونًا على دفع الداء وأوجب ذلك زواله بالكلية، وعلى العبد أن ينظر في عاقبة المعصية وما يقترن بها من الذل والعقوبة في الدنيا والآخرة، فإن عاقلًا لا يؤثر لذة ساعة بعقوبة سنة، كما لا يؤثر ما يساوي درهمًا على ما يساوي دينارًا بل إيثار ما يساوي دينارًا على ما يساوي درهمًا شأن العقلاء العارفين، وكيف يؤثر عاقل لذة ساعة على فوات نعيم من صفته ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

وليته فات فحسب، بل مع فواته يحصل له ضعف في القلب ووهن في البدن وسواد في الوجه، وضيق في الرزق، وبغضة في قلوب الناس، نسأل الله العافية.

---

(١) البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩).

ولو ترك هذه اللذة لله سبحانه كان له عشر حسنات واستحق عكس هذه الصفات وتحصل له لذة يجد حلاوتها ، كما مر معنا سابقًا .

وليستحضر أن فعل اللذة المحرمة يوجب سخط الرحمن وغضب الجبار ودخول دار الذل والهوان ، أعاذنا اللَّه وإخواننا والمسلمين منها .

ويجب أن يفكر في حق اللَّه عزَّ وجلَّ وعظمته ونعمه التي لا تحصى وأنه مع هذا كيف يعصى ويخالف فيما أمر ونهى .

وأيضًا من أكبر الدواء : التضرع إلى اللَّه سبحانه ، لا سيما في أوقات الإجابة والأماكن المعظمة في كشف ذلك وإزالته والعافية منه ، فإنه سبحانه على كل شيء قدير وقد أحاط بكل شيء علمًا .

قال ابن عقيل في الفنون : قال حنبل : الخير بالتعود ، والشر طبعي [1] .

وقال ابن هبيرة الحنبلي [الطويل] :

تعود فعال الخير جمعا فكل ما تعوده الإنسان صار له خلقا

وقال ﷺ : « ومن يتحر الخير يعطه ، ومن يتوق الشر يوقه » [2] .

---

(١) الآداب الشرعية (١١٧/٣) .

(٢) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢٧/٩) ، وحسنه الألباني في الصحيحة (٣٤٢) .

وأخيرًا

يا راميا بسهام اللحظ مجتهدًا أنت القتيل بما ترمي فلا تصب
وباعث الطرف يرتاد الشفاء له توقه أنه يرتد بالعطب
ترجو الشفاء بأحداق بها مرض فهل سمعت ببرء جاب من عطب
ومفنيا نفسه في أثر أقبحهم وصفا للطخ جمال فيه مستلب
وواهبا عمره في مثل ذا سفها لو كنت تعرف قدر العمر لم تهب
وبائعا طيب عيش ما له خطر بطيف عيش من الآلام منتهب
غُبنتَ واللّه غبنا فاحشا فلو اسـ ـترجعت العقد لم تغبن ولم تخب
وواردًا صفو عيش كله كدر أمامك الورد صفوا ليس بالكذب
وحاطب الليل في الظلماء منتصبا لكل داهية تدن من العطب
شاب الصبا والتصابي بعد لم يشب وضاع وقتك بين اللهو واللعب
وشمس عمرك قد حان الغروب لها والضي في الأفق الشرقي لم يغب
وفاز بالوصل من قد فاز وانقشعت عن افقه ظلمات الليل والسحب
كم ذا التخلف والدنيا قد ارتحلت ورسل ربك قد وافقتك في الطلب
ما في الديار وقد سارت ركائب من تهواه للصب من سكنى ولا ارب
فأفرش الخد ذياك التراب وقل ما قاله صاحب الأشواق في الحقب
ما ربع مية محفوفا يطوف به غيلان أشهى له من ربعك الخرب

ولا الخدود وإن أدمين من ضرج أشهى إلى ناظري من خدك الترب
منازلا كان يهواها ويألفها أيام كان منال الوصل عن كثب
فكلما جلبت تلك الربوع له يهوى إليها هوى الماء في صبب
أحيى له الشوق تذكار العهود بها فلو دعا القلب للسلوان لم يجب
هذا وكم منزل في الأرض يألفه وما له في سواها الدهر من رغب
ما في الخيام أخو وجد يريحك إن بثثته بعض شأن الحب فاغترب
واسر في غمرات الليل مهتديا بنفحة الطيب لا بالنار والحطب
وعاد كل أخي جبن ومعجزة وحارب النفس لا نلقيك في الحرب
وخذ لنفسك نور تستضيء به يوم اقتسام الورى الأنوار بالرتب
فالجسر ذو ظلمات ليس يقطعه إلا بنور ينجي العبد في الكرب[1]

قال تعالى : ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات : ٤٠، ٤١] . وقال تعالى : ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن : ٤٦] . فنسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يجعلنا ممن آثر حبه على هواه وابتغى بذلك قربه ورضاه .

وصلِّ اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تم بحمد الله وعونه .

---

(١) الأبيات من بدائع الفوائد (٢/٢٧٢– ٢٧٣) ، وهي من بحر البسيط .

الفهرس

* * *

كمبيوتر : ربيع محمود – ت : ٤٧٥٠٠٨٠